تنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب

التعريف - الأهداف

المشروع _ المبادئ _ السياسة

الملاحم

AL-MALAHEM MEDIA



بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدِّمة

الحمد لله الكبير المتعال ذي العزة والجلال، والصلاة والسلام على الموصوف بأكمل الخلال وحميد الخصال، وعلى الصحب والأتباع والآل، أما بعد:

فإن الصراع بين أهل الحق وأهل الباطل سنة ماضية ورحاه تدور بين رايتين: راية أهل الإيمان تناوئها راية أهل الكفر والطغيان، والحرب مستعرة بين الفريقين إلى أن يقاتل آخر هذه الأمة المسيح الدجال، وفي خضم هذه المعركة وفي ظل إقبال الأمة على الجهاد ونصرة المجاهدين ووجود التعاطف الشعبي مع أهل الجهاد ومع تعدد مصادر المعلومات المغرضة وغير المحايدة واللا المهنية، وانتشار الكذب في وسائل الإعلام ووجود حملات التشويه بشتى الطرق التي تشن ضد المجاهدين وعقيدتهم سواء عبر وصفهم بالعمالة أو الخارجية أو الغلو والتشدد أو الاعتداء على الدماء المعصومة أو غير ذلك، من أجل عزل الأمة عن أبنائها المجاهدين ليقف مددها ونصرتها عنهم ويسهل على الأعداء بذلك الانفراد بهم ومحاولة القضاء عليهم، أو التشويه عبر وسائل الإعلام لبعض الحركات المنتسبة إلى الإسلام التي تنتهج الغلو والظلم والإجحاف وتعمل على تشويه بل تكفير المجاهدين، وفي ظل وجود تساؤلات كثيرة حول جماعة تنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب - سواء من أعضاء الجماعة الجدد أو من خارجها - عن الجماعة في أهدافها ومشروعها وعقيدتها ومبادئها وسياستها جاءت هذه الرسالة البسيطة المعرفة بتنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب ردا على تلك التساؤلات وقطعا لدابر التشويهات وتفنيداً للشبهات ومساعدة لأعضاء الجماعة في عدم الوقوع في المخالفات.

من هم تنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب؟

تنظيم القاعدة في جزيرة العرب هم جماعة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم، اجتمعت على الجهاد في سبيل الله ودفع العدو الصائل عن بلاد المسلمين من اليهود والنصارى ووكلائهم وعملائهم، والإعداد للجهاد والتحريض عليه، والسعي لإعادة الخلافة الإسلامية وإقامة شرع الله في أرضه وإحقاق الحق وإبطال الباطل، وتعاقدت على هذه الطاعة فيما بينها، في ظل غياب إمام للمسلمين عامة وسقوط الخلافة منذ عهد بعيد، لها مسيرة طويلة ومراحل متعددة وخطوات متدرجة بدءا من ظهور الجهاد الأفغاني ضد الروس وما بناه الشيخ عبد الله عزام والشيخ أسامة رحمهما الله وغيرهم ووضع حجر الأساس لهذه الجماعة مرورا بالمراحل التي تلت الجهاد الأفغاني من انتقال الشيخ أسامة ومن معه للسودان ثم العودة إلى أفغانستان من جديد وانضمام بعض الجماعات الإسلامية إليه وتوجيه السهام ضد الأمريكان والتحالف الصهيوصليبي وأخيرا بعمليات الحادي عشر من سبتمبر وقيام العمل في اليمن ثم في بلاد الحرمين ثم توجت باندماج فرعي التنظيم تنظيم القاعدة في اليمن وتنظيم القاعدة في بلاد الحرمين وذلك في عام ١٤٣٠ هـ الموافق ٢٠٠٩ م تحت مسمى تنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب، تبعها انطلاقة قوية دعوية وإعلامية وعسكرية، صاحبها عمليات نوعية وحركة عسكرية وسيطرة ميدانية على بعض المناطق، ولا زالت المسيرة مستمرة بحمد الله مهدت طريقها ألوف من الشهداء والجرحى والأسرى جزاهم الله عنها خير الجزاء، ولا تزال الجماعة إلى هذا اليوم فاعلة ونشطة على الساحة المحلية والدولية ولها أنصار ومؤيدون كثر من الداخل والخارج.

هل تربطكم علاقة بأي دولة أو حكومة؟

جماعة تنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب هي فرع من التنظيم الأم تنظيم قاعدة الجهاد القيادة العامة والذي كان يرأسه الشيخ المجاهد أسامة بن لادن تقبله الله ثم ترأسه الدكتور أيمن الظواهري حفظه الله – الذي شابت لحيته مجاهدا في سبيل الله - وترجع تنظيميا وهرميا إليه، والتنظيم العام مرتبط بإمارة طالبان الإسلامية – التي مرغت أنف أمريكا وقامت بتطبيق الشريعة ولم تتنازل عن أصول الدين ومبادئه -، ويعد التنظيم نفسه جزءا من الأمة ومن أبنائها، ولا تربطه أي علاقة تنظيمية أو نفوذية لا من قريب ولا من بعيد بأي حكومة أو دولة، فهو مستقل استقلالا تاما عن هذه الدول والحكومات الطاغوتية التي لا تحكم بشرع الله، بل يكن لها البغض والعداء ويعلن البراءة منها ويجاهدها باللسان والسنان، وهذا الأمر ظاهر وواضح في خطابه وسياسته وعملياته وجبهاته سواء ضد أمريكا والغرب أو ضد نظام علي عبد الله صالح سابقا أو ضد نظام حكومة عبد ربه منصور هادي حاليا أو ضد الحوثي أو ضد الحكومة السعودية والإمارات وأذرعتها في الأرض، وتضحيات قادة الجماعة ودماء شهدائها الذين قضوا نحبهم في مواجهة هؤلاء الأعداء شاهدة بذلك.

ما هو اعتقادكم؟

جماعة تنظيم القاعدة على معتقد أهل السنة والجماعة وعلى نهج وفهم السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن سار على نهجهم من أهل القرون المفضلة، في سائر أبواب الاعتقاد التي ذكرها وقررها أئمة المذاهب كمالك والشافعي وأحمد بن حنبل واللالكائي وابن بطة وغيرهم من علماء وأئمة أهل السنة والجماعة، سواء في أبواب التوحيد أو الأسماء والصفات أو مراتب الدين من الإسلام والإيمان والإحسان أو الحاكمية أو النبوات أو القدر

أو اليوم الآخر أو الصحابة أو الأسماء والأحكام والتكفير أو الوعد والوعيد أو التعبد أو الإمامة أو غيرها من أبواب الاعتقاد، مفارقة بذلك لأهل البدع من سائر فرق الأمة من الشيعة والنواصب والخوارج والمرجئة والجهمية والمعتزلة والمعطلة والمفوضة والاشعرية والماتريدية والصوفية والقبورية وغيرها، وتكره أهل البدع وتتبرأ من بدعهم وضلالاتهم، وتجعل مرجعها الأساس في جميع شؤون حياتها إلى الكتاب والسنة على فهم سلف الأمة، وقدوتها واتباعها هو لهدي النبي صلى الله عليه وسلم وسيرته وسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده، لم تنطلق من عقيدة تخالف عقيدة أهل السنة والجماعة، ومن رماها بعقيدة أو فرقة من الفرق الضالة فهو إما جاهل بحالها، أو مفتري عليها، وهو ملوم في كلا الحالتين.

ما هو منهجكم في التكفير؟

تعتقد الجماعة أن الكفر منه ما هو كفر أكبر يخرج من الملة، ومنه ما هو كفر أصغر لا يخرج من الملة وأن أبواب الكفر تكون بالاعتقاد والقول والعمل، ولا تكفر أحدا بذنب من كبائر الذنوب وصغائرها، وترى أن الأصل في الناس في بلاد المسلمين هو الإسلام، وأن تكفير المعين ممن ينتسب للإسلام لا يكون إلا بعد النظر في الشروط والموانع هل تحققت الشروط وانتفت الموانع فيمن صدر منه الكفر فيكفر أم لم تتحقق الشروط ووجدت موانع فلا يكفر، ولا تكفر بالشكوك والمآلات واللوازم، وترى أن التكفير باب عظيم ليس بالهين بل يترتب عليه أمور كبيرة كاستحلال الدماء والأموال ويجب فيه اصطحاب التقوى والورع والاحتراز وعدم التسرع ، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « **أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه**» رواه البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠) ، وتسلك في ذلك الطريق الوسط بين إفراط الغلاة وتفريط المرجئة فتكفر من كفره الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وثبت كفره مع

ثبوت الشروط وعدم وجود الموانع حتى لو كان ينطق بالشهادتين، وتكفر كل من دان بغير الإسلام كاليهود والنصارى والهندوس والبوذيين وغيرهم وكذلك من ترك دين الإسلام وجحده كالملاحدة والشيوعيين وغيرهم.

ما هو مذهبكم الفقهي؟

ليس لجماعة تنظيم القاعدة مذهب فقهي محدد تلتزم وتتقيد به وتتعصب له، بل كل يؤخذ من قوله ويرد سوى الرسول صلى الله عليه وسلم، وهي ترجع إلى المذاهب الفقهية الأربعة وغيرها من أقوال السلف ولا تخرج عنها، وتختار منها ما كان أقرب إلى الحق وأدلة الشريعة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس ويحقق مقاصد الشريعة ومصالح الناس، مراعية أدب الخلاف والإعذار في المسائل الاجتهادية وترك الإنكار فيها والتأثيم والهجر والإقصاء والإسقاط بل سلوك النصح والبيان والإنصاف.

قال تعالى ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾ {النساء: ٥٩} وقال تعالى ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ ١٠﴾ {الشورى: ١٠}.

ما هو نظام العمل عندكم؟

لا جماعة بدون نظام يقوم على أمير ومأمورين وأوامر وأنظمة وتنفيذ لها عبر السمع والطاعة، وقد روى الدارمي (٢٥٧) عن عمر رضي الله عنه قال «إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة» ويقوم نظام الجماعة على إدارة الأمور مراعيا الكتاب والسنة وسيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والصحابة من بعده، مع الاستفادة من الحكمة والصواب من غيرهم ما دام ليس مخالفا لنصوص الشرع ولا قواعده العامة.

ويتكون من الإمارة ومجلس الشورى واللجان والمناطق ومن الأمراء والجنود المنضوين تحتهم، وعملهم تكاملي فيما بينهم عبر التنسيق والتعاون والشورى كما قال تعالى ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] وقال تعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

وهذه الإمارة هي إمارة خاصة بالجماعة والمنضوين تحت رايتها، وهي مسؤولة مباشرة عن كافة أعمال الجماعة، وتقوم بعدة مهام ووظائف من تدبير شؤون الجماعة في الحرب والسلم، ورعاية مصالح الجند، والسعي لتحقيق أهداف الجماعة ومشروعها وحفظها وحمايتها من سائر المخاطر الحسية والمعنوية وتمثيل الجماعة في الداخل والخارج، وقد تتحول إلى إمامة صغرى في حال التمكين فتعطى أحكام الإمارة الصغرى من حقوق وواجبات ومتعلقات كإقامة الحدود وجباية الزكاة وحماية البيضة وغير ذلك.

وأما اللجان فيوجد منها العسكرية والإعلامية والدعوية والشرعية والطبية وغيرها من اللجان ولكل مهمته المختصة به.

وأما المناطق فالمقصود بها المناطق التي تنتشر فيها الجماعة ويكون لها حضور فيها، والجماعة تسعى للانتشار في كل المناطق.

ويتم تنصيب الأمير على الجماعة بما خرج به الأغلبية من أهل الشورى والرأي في الجماعة ثم للقيادة العامة بعد ذلك إقراره أو تغييره، ويستوجب وجود عدة صفات في الأمير منها الأمانة والصدق والعدل وحسن الخلق والخبرة وغير ذلك، ولو فقد الأمير بقتل أو أسر أو إعاقة دائمة لا تمكنه من الاستمرار في مهامه فيعين نائب له يقوم بإدارة الأمور إلى أن يتم اختيار الأمير الجديد بالطريقة السابقة.

ومع رجوع كل الشؤون في الجماعة إلى الأمير العام يختص الأمير بجملة من الأمور لا تحق لغيره إلا لمفوض من الأمير في ذلك مع استشارة مجلس الشورى فيها، منها الموافقة أو الرفض على إبرام الصلح والهدنة مع الخصوم والأعداء أو إنهاؤه، فتح جبهة ضد العدو أو إنهاؤها، نصب وتغيير أمراء الولايات واللجان، عزل من لا يصلح بقاؤه في الجماعة، أخذ البيعات من أعضاء الجماعة.

ويقدم في الأعمال والولايات العامة الأقوياء الأمناء كما قال تعالى ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴿٢٦﴾﴾ {القصص: ٢٦} فيقدم في العمل الكفء فإن لم يمكن فأصلح الموجودين للعمل وأصلح من يقدر عليه والأمثل فالأمثل كما ذكره شيخ الإسلام في السياسة الشرعية.

ما هي أهدافكم؟

أهداف تنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب تتلخص في التالي:

إقامة وتحكيم شرع الله في الأرض ومحاربة ونبذ الشرك والكفر والبدع والمعاصي بكل مظاهرها، ونصرة قضايا الأمة والمستضعفين والمجاهدين قدر المستطاع، وتعبيد الناس لرب العالمين عبر الدعوة إلى دين الله تعالى في جميع جوانبه، وكذا تحرير أراضي المسلمين واستعادة مقدساتهم من كل صائل عليها من قبل التحالف الصهيوصليبي بقيادة أمريكا وغيرها، وإخراج المشركين واليهود والنصارى من جزيرة العرب، وإزالة الدول الطاغوتية والأنظمة العميلة، والوقوف ضد المشروع الرافضي، ومساندة الشعوب المسلمة في ثورتها ضد أنظمة الطغاة، واستعادة ثروات المسلمين المنهوبة لترجع إليهم، والنهوض بالأمة وتحريرها من التبعية للأعداء، ونصرة المستضعفين وفك أسارى المسلمين، والمشاركة في إقامة الخلافة الإسلامية، وجمع الأمة وتوحيدها حول كلمة التوحيد

وراية الجهاد وتحت سقف الشريعة، وتكوين قاعدة جيش عدن أبين، والفوز برضا الله تعالى والنعيم المقيم في الجنات بالقيام بالواجبات السابقة.

ما هو مشروعكم في اليمن وجزيرة العرب وخارجها؟

تنظيم قاعدة الجهاد تنظيم عام له مشروعه وأهدافه العامة، ولهذا التنظيم العام أفرع في الأقطار، كل فرع منها يقوم على السعي للأهداف والمشروع العام، وكذلك له معطياته وظروفه وأهدافه ومشروعه الخاص الذي يتعلق بالقطر الذي اختص به، فهناك فرع القاعدة في خراسان (أفغانستان)، وهناك فرع القاعدة في جزيرة العرب، وهناك فرع القاعدة في الصومال (حركة الشباب المجاهدين)، وهناك فرع القاعدة في المغرب الإسلامي وكذا الشام، وكل تنظيم يكمل مشروع التنظيم العام ومسيرة قتال الأفرع في كل الجبهات، فجهاد المجاهدين في جزيرة العرب مرتبط بجهاد المجاهدين في كل الأقطار وكلها تصب في إعلاء كلمة الله تعالى وإعزاز المسلمين وإعادة الخلافة الإسلامية وتوحيد الأمة ودفع الصائل وتحرير أراضي المسلمين.

وحين نتكلم على مشروع تنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب نتكلم عن شقه العام في العالم وشقه الخاص في جزيرة العرب.

ولابد أن نعرج أثناء حديثنا عن مشروع تنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب إلى أهمية ومكانة جزيرة العرب وما تحويه من الخصائص سواء الشرعية أو المكانية، فمن ذلك:

أولا: العمق الإسلامي والتاريخي للجزيرة، فالجزيرة العربية هي مهد البشرية كما يذكر في التاريخ أن آدم عليه السلام وحواء سكنا تلك الأرض ومنها تكاثرت ذريته وانطلقت الهجرات إلى سائر الأرض، والجزيرة العربية هي مركز الديار

الإسلامية فهي حرم الإسلام ومعلمه الأول وقطب رحاه ومرتكزه وقصبة الديار الإسلامية وقاعدتها على مر العصور، وذلك لكونها تحتوي الحرمين الشريفين التي فيها قبلة المسلمين ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم وتقصد للحج والعمرة، وكذلك الجزيرة العربية فيها مهبط الوحي وهي قاعدة انطلاق الإسلام وانتشاره في العهد الأول، ومنها انطلقت الفتوحات الإسلامية إلى شرق الأرض وغربها.

ثانيا: الإسلام هو قدر الله تعالى في أهل هذه الجزيرة العربية، فعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: «**إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم**» رواه مسلم (٢٨١٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**إن الشيطان قد أيس أن يعبد بأرضكم هذه، ولكنه قد رضي منكم بما تحقرون**» رواه أحمد (٨٨١٠).

وليس معنى هذه الأحاديث أن الشرك والكفر لا يقع في الجزيرة مطلقا فقد وقع في السابق، ولكن سيكون في مواقع معينة ولا يكون على الإطلاق.

إذن فهذا يدل على أن الجزيرة العربية سيبقى أهلها على الإسلام في الجملة إلى أن يبعث الله تعالى الريح الطيبة.

ثالثا: كون الجزيرة العربية وقف لأهل الإسلام، أي أنها خاصة بأهل الإسلام من حيث الإقامة بها، فلا يبقى في جزيرة العرب دينان، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**لأخرجن اليهود، والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلما**» رواه مسلم (١٧٦٧).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان آخر ما عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال «**لا يترك بجزيرة العرب دينان**» رواه أحمد (٢٦٣٥٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى عند موته بثلاث: ««**أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم**»، ونسيت الثالثة» رواه البخاري (٣٠٥٣).

فيمنع الكفار من استيطان الجزيرة والسكنى الدائمة فيها، ولا يجوز للإمام عقد الذمة على البقاء في الجزيرة ويمنع تملك الكفار للعقار في الجزيرة العربية، ويمنع من إقامة معابد للكفار من الكنائس والبيع وغيرها.

رابعا: انحياز الإسلام إلى الجزيرة العربية، وذلك حين يضطهد في دياره خارجها فإنه ينحاز وينضم إليها، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ، وهو يأرز بين المسجدين، كما تأرز الحية في جحرها**» رواه مسلم (١٤٦) ، أي بين مسجد مكة ومسجد المدينة (الحجاز).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «**إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها**» رواه البخاري (١٨٧٦) ومسلم (١٤٧)، وفي رواية الترمذي (٢٦٣٠) من حديث آخر « **إن الدين**».

خامسا: احتواؤهما على الحرمين الشريفين، حرم مكة وحرم المدينة، وتعد هذه الخصيصة من أهم الخصائص التي شرفت بها الجزيرة العربية، ويتفرع عن هذه الخصيصة عدة خصائص تتعلق بالحرمين جميعا وخصائص تتعلق بحرم مكة وخصائص تتعلق بحرم المدينة، فمن ذلك أن دخول الحرم يعتبر أمنا لداخله، فالأصل أنه لا يجوز القتل والقتال في مكة ولا يقطع شجرها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها، وكذا شد الرحال فلا تشد الرحال إلا للمساجد

الثلاثة ومنها المسجد الحرام في مكة ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة، وعدم دخول الدجال لمكة والمدينة وحراسة الملائكة لهما، وتضاعف الحسنات والسيئات فيهما، وكون مكة هي خير بقاع الأرض كما جاء في الحديث، واحتواؤها على أول بيت وضع للناس، وكونها قبلة للمسلمين، ووجوب قصدها بالحج والعمرة، ودعاء إبراهيم عليه السلام لمكة وإقسام الله تعالى بمكة، ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم للمدينة، وما جاء عنه في فضل الإقامة بها والصبر على ذلك، وكونها القرية التي تأكل القرى كما جاء في الحديث أي منطلق لفتح البلدان، وما جاء كذلك في عقوبة من أراد المدينة بسوء.

سادسا: رعاية الله تعالى لهذه الجزيرة، ومن مظاهر ذلك وضع الخصائص الشرعية التي تحفظ دينها وثقافتها من أن يدخلها دخيل، وكذلك خصائصها الجغرافية في إحاطة البحار بها في أغلب جهاتها لحمايتها، وأن النبي صلى الله عليه وسلم فتحها على يديه، وكذلك أن الله تعالى قصم فيها فئاما من الجبابرة كعاد الأولى وأبرهة الحبشي والجيش الذي يغزو الكعبة في آخر الزمان فيخسف به، وكذلك بقاء الحج والعمرة إلى أن تأتي الريح الطيبة.

سابعا: ما ورد في فضائل بعض أقاليم الجزيرة كفضل الحجاز وفضل أهل اليمن وفضل أهل عمان وفضل أهل البحرين.

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**غلظ القلوب والجفاء في المشرق، والإيمان في أهل الحجاز**» رواه مسلم (٥٣).

وعن أبي برزة رضي الله عنه قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم، رجلا إلى حي من أحياء العرب، فسبوه وضربوه، فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبره، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لو أن أهل عمان أتيت، ما سبوك ولا ضربوك**» رواه مسلم (٢٥٤٤).

وعـن ابـن عبـاس رضي اللـه عنهمـا أنـه قـال: «إن أول جمعـة جمعـت بعـد جمعـة في مسـجد رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم، في مسـجد عبـد القيـس بجواثـى مـن البحريـن» رواه البخـاري (٨٩٢).

وعـن أبـي هريـرة رضي اللـه عنـه، عـن النبـي صـلى اللـه عليـه وسـلم قـال: «**أتاكـم أهـل اليمـن، هـم أرق أفئـدة وألـين قلوبـا، الإيمـان يمـان والحكمـة يمانيـة، والفخـر والخيـلاء في أصحـاب الإبـل، والسـكينة والوقـار في أهـل الغنـم**» رواه البخـاري (٤٣٨٨) ومسـلم (٥٢).

وعـن عقبـة بـن عامـر رضي اللـه عنـه قـال: سـمعت رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم يقـول: «**أهـل اليمـن أرق قلوبـا، وألـين أفئـدة، وأنجـع طاعـة**» رواه أحمـد (١٧٤٠٦).

وعـن ابـن عبـاس رضي اللـه عنهمـا قـال: قـال رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم: «**يخـرج مـن عـدن أبـين اثنـا عـشر ألفـا، ينـصرون اللـه ورسـوله، هـم خـير مـن بينـي وبينهـم**» رواه أحمـد (٣٠٧٩).

وعـن زيـد بـن ثابـت رضي اللـه عنـه أن النبـي صـلى اللـه عليـه وسـلم نظـر قبـل اليمـن فقـال: «**اللهـم أقبـل بقلوبهـم، وبـارك لنـا في صاعنـا ومدنـا**» رواه الترمذي (٣٩٣٤).

قـال شـيخ الإسـلام في مجمـوع الفتـاوى (٢٧/ ٤٠١) «وكانـت أمـداد اليمـن الذيـن قـال اللـه تعـالى فيهـم: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائـدة: ٥٤] عـلى عهـد أبـي بكـر الصديـق وعمـر يأتـون أفواجـا مـن اليمـن للجهـاد في سـبيل اللـه» انتهـى.

بعد هذا نعرج على مشروع تنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب وهو تفصيل لجوانب الأهداف التي سبقت ويقوم على شقين دعوي وعسكري.

أما الشق الدعوي فله جبهتان: جبهة تخاطب الطليعة المجاهدة، وجبهة تخاطب الجماهير المسلمة، وذلك عن طريق الوسائل الدعوية الشرعية المختلفة كالنشرات والمجلات والإصدارات السمعية والمرئية والمكتوبة وإنشاء المدارس والمعاهد وغير ذلك ويقوم على:

أولا: بيان مكانة التوحيد بجميع أنواعه وأهمية التمسك به وحماية جنابه وعدم التنازل عنه تحت أي مبرر من مصلحة أو غيرها ، وأنه لابد من الكفر بالطاغوت والبراءة منه.

قال تعالى ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾﴾[البقرة: ٢٥٦].

قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦].

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ رضي الله عنه لما بعثه إلى اليمن: «**إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله**». وفي رواية: «**إلى أن يوحدوا الله**» متفق عليه (١٤٥٨ البخاري) (١٩ مسلم).

ثانيا: الرجوع إلى الكتاب والسنة وسيرة سلف الأمة وأنه لن يصلح هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

ثالثا: الدعوة إلى الله تعالى في جميع جوانب الدين والعبادة والمعاملة ومنها الفرائض المغيبة كتوحيد الحاكمية والجهاد في سبيل الله وعقيدة الولاء والبراء،

قال تعالى ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١٠٨﴾ {يوسف: ١٠٨} وقال تعالى ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ﴾ {النحل: ١٢٥} وقد شرع الجهاد لإقامة الدعوة.

رابعا: تهيئة المناخ المناسب للجهاد عبر توعية الأمة بواقع المسلمين وحالهم ومآسيهم والأزمات والمشاكل التي تمر بالأمة وإبراز أعدائها على الحقيقة وكيفية مواجهتهم ووضع يدها على الجروح وإرشادها إلى السبيل والمخرج منها.

خامسا: دعوة وتحريض المسلمين وتحريك الأمة للجهاد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا وشحذ همتها أن تأخذ بدورها في المعركة وتكون مع أبنائها المجاهدين، كل بحسب ما يستطيع ويناسب دوره وميدانه، فهي معركة يشترك فيها العلماء والدعاة والخطباء والمثقفون والتجار والإعلاميون والشعراء والكتاب والصحفيون المخلصون والآباء والامهات والأبناء والأزواج وجميع شرائح المجتمع وطبقاته ليكونوا يدا واحدة ضد أعداء الأمة.

سادسا: إظهار حتمية الحل الجهادي المسلح في سبيل الله كمنهج للتغيير مع عدم إهمال العوامل الشرعية والمباحة الأخرى، كما قال تعالى ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝٣٩ وَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَىٰكُمْ ۚ نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ۝٤٠﴾ {الأنفال: ٣٩ - ٤٠} وقال تعالى ﴿فَقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ۚ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ۝٨٤﴾ {النساء: ٨٤} وقال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ﴾ {الأنفال: ٦٥} وتبيين أن مادة بناء الأمم هي الدماء والتضحيات التي تبذل في سبيل الوصول إلى المجد، قال تعالى ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ۝٢١٤﴾ {البقرة: ٢١٤}.

ولا يبني الممالك كالضحايا ولا يدني الحقوق ولا يحق
ففي القتلى لأجيال حياة وفي الأسرى فدى لهم وعتق
وللحرية الحمراء باب بكل يد مضرجة يدق

وتحذير الأمة من الحلول الشركية أو المحرمة كالدخول في البرلمانات أو التحاكم إلى الأمم المتحدة والمنظمات والهيئات والقوانين الدولية، فهذه هي أفيون الشعوب التي يتم تخدير الأمة بها ولا مجال للتغيير عبرها، بل قد ثبت بالدليل الشرعي وواقع التيارات التي اتخذت من هذه الوسائل طريقة للتغيير بطلان وفشل هذه الوسائل وعدم جدواها، وما عند الله تعالى لا ينال بسخطه وإنما ينال بطاعته، ومن أعظم الطاعات التي تواترت بها نصوص الكتاب والسنة الجهاد في سبيل الله.

سابعا: نصرة قضية الأمة فلسطين، والسعي لتحريرها وتحرير المسجد الأقصى من اليهود الغاصبين عبر إحاطة وتوعية الأمة بمكانة القضية وأهميتها وأن المواجهة هي مواجهة إسلامية لا قومية ولا وطنية، وفضح المتآمرين مع اليهود على إخواننا في فلسطين من يهود العرب وغيرهم، وكذلك عبر الشق العسكري.

قال تعالى ﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ لَيۡلٗا مِّنَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ إِلَى ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡأَقۡصَا ٱلَّذِي بَٰرَكۡنَا حَوۡلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنۡ ءَايَٰتِنَآۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ١﴾[الإسراء: ١].

ثامنا: توعية الأمة بأهمية الاجتماع والائتلاف ونبذ الفرقة والنزاع والاختلاف وأن هذا الاجتماع سبب عظيم من أسباب القوة كما أن النزاع سبب الفشل والهزيمة، قال تعالى ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ﴾[آل عمران: ١٠٣].

تاسعا: بيان خطر الحلف الصهيوصليبي المتمثل في أمريكا ودول الغرب واليهود بقيادة أمريكا، وكشف جرائمه ودسائسه ومؤامراته في حق المسلمين، وتحريض الأمة الإسلامية وحشدها ضده.

قال تعالى ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ١٢٠﴾ {البقرة: ١٢٠}.

وقال تعالى ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ١٠٥﴾ {البقرة: ١٠٥}.

وقال تعالى ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ {البقرة: ١٠٩}.

وقال تعالى ﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ٦٩﴾ {آل عمران: ٦٩}.

عاشرا: التصدي للشائعات والشبهات المثارة على الجماعة أو التي تؤثر سلبا عليها سواء كان الرد شرعيا أو واقعيا أو معا.

الحادي عشر: تعرية وفضح الحكام العملاء الخونة المحليين المنتسبين للإسلام وقواتهم وجيوشهم وبيان حقيقة عمالتهم لأمريكا وخيانتهم لقضايا المسلمين ونبذهم للشريعة وأن قواتهم وجيوشهم ما هي إلا لحماية عروشهم وضمان حماية حدود اليهود، والعمل على تحريض وتحريك الشعوب ضد هؤلاء الحكام، قال تعالى ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ٥٥﴾ {الأنعام: ٥٥}.

الثاني عشر: تعرية وفضح الفرق والأحزاب العلمانية والرايات العمية والقومية والمذاهب الإلحادية والمنحرفة عن دين الإسلام.

الثالث عشر: مواجهة المد الشيعي الرافضي في العالم الإسلامي عموما وفي جزيرة العرب خصوصا وبيان خطره وفضح مشروعه وتحذير الناس منه، وتحريكهم وتحريضهم ضده.

الرابع عشر: دعم الإمارة الإسلامية في أفغانستان والدفاع عنها مادامت تقيم شعائر الله وتتمسك بمبادئ الدين.

الخامس عشر: دعم ونصرة المجاهدين في كل مكان ومساندتهم والدفاع عنهم.

قال تعالى ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال تعالى ﴿ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ ﴾ [الأنفال ٧٢].

السادس عشر: غرس المفاهيم الصحيحة وتصحيح المفاهيم الخاطئة في الأمة حول الواقع أو المسائل الشرعية أو قضايا الجهاد، والرد على الشبهات التي تثار حول الجهاد.

السابع عشر: دعم وتشجيع وتوجيه الدعاة من عامة الأمة عند وجود الاستطاعة على القيام بدورهم في نشر الدعوة الصحيحة بين الناس وتعليمهم أمور دينهم ووعظهم وإرشادهم إلى توحيد الله تعالى والتمسك بالدين والالتزام بحدوده وحثهم على مكارم الأخلاق وفضائل الأعمال وتحكيم شرع الله في الناس بدل الأحكام الوضعية التي يتحاكم إليها الناس اليوم، قال تعالى ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠].

الثامن عشر: السعي لتوحيد الأمة ولمّ شملها وشتاتها بجميع مكوناتها ومذاهبها وأحزابها وأطيافها وباختلاف مناهجها على الكتاب والسنة والاجتماع حول كلمة التوحيد وتحت مظلة الشريعة والقيام بشعائر الدين والالتفاف حول راية الجهاد، وتوحيد جهودها وتكاتف قواها ضد أعدائها وفي تحصيل مصالح المسلمين وإزالة الشرور والمفاسد عنهم، والتحامها بعلمائها ومجاهديها عبر الدعوة والتوعية والدخول مع الناس وكسر الحواجز التي أوجدها الأعداء بينها وبينهم ونبذ الفرقة والاختلاف وكل ما يؤدي إلى ذلك ومنها إلغاء الحدود التي فرضها العدو بين المسلمين وعدم الاعتراف بها.

التاسع عشر: توعية الصف الجهادي بحقيقة المعركة وواقع الأمة والمجاهدين، ومشروع الجماعة، وأحكام الشرع والقتال والعمل بمكارم الأخلاق والتعامل مع الناس، والتقويم المستمر له وضبط المسار.

أما الشق العسكري فيقوم على ما يلي:

أولا: إعداد العدة للجماعة والجنود بصفة خاصة وللأمة بصفة عامة بالعدة الإيمانية وكذا العدة المادية من أجل تحصيل القوة التي يقاتل ويرتدع بها الأعداء، عبر التدريب والتعلم ودراسة فنون القتال والإدارة وكافة المهارات التي تحتاجها الجماعة ويحتاجها المجاهد والحرص على توفير وتطوير الأسلحة الحديثة، قال تعالى ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ لَا تَعۡلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡ﴾ [الأنفال: ٦٠].

ثانيا: السعي للنهوض بالأمة وتحريرها من التبعية للأعداء والهيمنة الغربية وعيش الذل والهوان وإعادتها إلى عزها وأمجادها عبر توعيتها وتحريضها وتشجيعها كما سبق وكذلك عبر إحياء فريضة الجهاد وجعلها تلتف حول رايته.

ثالثا: السعي لتحرير أراضي المسلمين ومقدساتهم ودفع الصائل عليها من العدو الخارجي المتمثل برأس الكفر أمريكا ومن حالفها ، قال شيخ الإسلام في الفتاوى الكبرى (٥/٥٣٨) « وأما قتال الدفع فهو أشد أنواع دفع الصائل عن الحرمة والدين، فواجب إجماعا، فالعدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه، فلا يشترط له شرط بل يدفع بحسب الإمكان».

رابعا: نصرة قضية الأمة وهي قضية فلسطين، والسعي لتحريرها من اليهود الغاصبين عبر شن حرب عصابات على أهداف يهودية قريبة إن وجدت مع توفر القدرة على ذلك، وعبر شن حرب العصابات على أمريكا التي تقوم بدعم وحماية اليهود، وعبر السعي لتحرير الأراضي الممتدة من اليمن إلى فلسطين من حكم الحكام العملاء الطواغيت الذين يحولون بين الأمة وبين جهاد اليهود في فلسطين وتحرير الأرض في معركة قد يطول زمنها وتلتهب معاركها وتكثر جراحها وآلامها لكن العاقبة للمتقين وشعارنا في ذلك (من هنا نبدأ وفي الأقصى نلتقي) .

خامسا: العمل على تحرير اليمن من كل عدو غاصب لحكمها سواء من الحكومات الطاغوتية العميلة لرأس الكفر أمريكا وللسعودية والإمارات وغيرها، أو حكم الحوثيين الرافضي الإيراني ومشروعه الخبيث الذي يستهدف أهل السنة في اليمن، عبر إنهاكهم بحرب عصابات تستنزف قوتهم العسكرية والاقتصادية والسياسية إلى أن يصل الأمر إلى مرحلة التوازن ومن ثم الحسم معهم والتمكين لدين الله تعالى وإعلاء كلمته في الأرض.

سادسا: العمل على تحرير سائر جزيرة العرب من وجود اليهود والنصارى والمشركين وقواعدهم وإخراجهم منها وتحريرها من حكم كل طاغوت عميل لأمريكا من عدن إلى فلسطين ومن جدة إلى البحرين من الذين لا يحكمون

بشرع الله ويوالون أعداء الله ويتسلطون على رقاب المسلمين بالظلم والقهر وينهبون ثروات الأمة، عبر القيام بحرب عصابات وتسديد ضربات نوعية حين توجد الإمكانية لذلك، وانتظار الفرصة السانحة بوقوع الخلل في نظامهم أو ضعفهم لتحقيق ذلك.

سابعا: الدفاع عن أهل السنة في جزيرة العرب من صيال الروافض الحاقدين وجهادهم بالسنان واللسان، والوقوف أمام مشروعه.

ثامنا: السعي لإقامة شرع الله تعالى عند التمكين، وتطبيق حدوده وأحكامه وإقامة العدل وسد أبواب الظلم واغتصاب الحقوق وقطع الطرق، والقيام بحقوق الرعية وحفظ الأمن وتوفير الخدمات وبناء مجتمع إسلامي يسوده الدين والأخوة والعدل والأمن والإحسان، والسير بحسب السياسة الشرعية الإسلامية سواء في علاقاتها مع الرعية أو الأعداء، وذلك في المناطق التي يتم تحريرها بدءا من اليمن ووصولا إلى فلسطين.

تاسعا: السعي لاستعادة ثروات المسلمين المسروقة من قبل الأعداء وإيقاف النهب المنظم لها على يد التحالف الغربي بقيادة أمريكا ووكلائه في المنطقة، والعمل على الحفاظ عليها وتوزيعها بين كافة المسلمين بالعدل وما تقتضيه الشريعة الإسلامية.

عاشرا: تبني ونصرة قضايا الأمة والمجاهدين والمستضعفين والأسرى في كل مكان على قدر الاستطاعة باللسان والمال والمدد، والقيام بالانتصار للمظلومين والمستضعفين من المسلمين عند القدرة ممن ظلمهم واعتدى عليهم والسعي لفكاك الأسرى قدر الاستطاعة، قال تعالى ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ۝٧٥﴾[النساء: ٧٥].

عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «**فكوا العاني وأجيبوا الداعي، وعودوا المريض**» رواه البخاري (٥١٧٤) .

عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي بن أبي طالب: هل عندكم كتاب؟ قال: « لا، إلا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة. قال: قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر » رواه البخاري (١١١).

الحادي عشر: مساندة وتأييد الشعوب المسلمة في ثوراتها ضد الطغاة المستبدين الفاسدين ودعوتها إلى الاستمرار في ثورتها حتى تقتلع بقية الأنظمة الفاسدة وتطهر بلادها من الإذلال الخارجي والفساد الداخلي.

الثاني عشر: السعي لإيجاد مناطق محررة من سلطان الكفر العالمي ووكلائه والعمل على تقوية وتطوير هذه المناطق وصولا إلى منازلة اليهود.

الثالث عشر: السعي والعمل لإعادة الخلافة الإسلامية والمشاركة في إقامتها، الخلافة التي تأتي عبر شورى أهل الحل والعقد من الأمة الإسلامية جمعاء، الخلافة التي لا تعترف بالدولة القومية ولا الرابطة الوطنية ولا الحدود التي فرضها المحتلون بل تقيم دولة خلافة راشدة على منهاج النبوة تؤمن بوحدة ديار المسلمين ورابطة الأخوة التي تسوي بينهم وتزيل الحدود التي فرضها أعداؤهم وتسعى لنشر العدل وبسط الشورى ونصرة الضعفاء وتحرير ديار المسلمين وذلك عبر كل مشاريع العمل السابقة والتي تعد خطوات ولبنات في سبيل ذلك.

الرابع عشر: السعي لتأسيس قاعدة لجيش عدن أبين الذي أخبر عنه الرسول صلى الله عليه وسلم حين يأتي الظرف المناسب لذلك من أرض ومال وبشر،

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«يخرج من عدن أبين اثنا عشر ألفا، ينصرون الله ورسوله، هم خير من بيني وبينهم»** رواه أحمد (٣٠٧٩).

ماهي سياسة الجماعة التي تسير عليها في التعامل سواء الشرعي أو العسكري أو الأمني؟

سياسة الجماعة يمكن صياغتها بذكر مواقفها من الجميع:

- الموقف من عامة المسلمين:

أ- تعتقد الجماعة أن شعوب الدول التي تنتسب إلى الإسلام هي شعوب مسلمة، الأصل فيها الإسلام ما لم يثبت خلاف ذلك، وتربطهم وتجمعهم بهم أخوة الإسلام ولهم كافة حقوق المسلمين، وتعتقد أن الولاء للإسلام والسنة يجب أن يسبق ويحكم الولاء للأطر الأخرى مهما كان دورها أو حجمها فالمسلم أخو المسلم وإن تباعدت ديارهم ولكلّ حقّ النّصرة.

ب- الجماعة تعتقد أنها جزء لا يتجزأ من الأمة، وتجمعها مع المسلمين أخوة الدين وولاؤه، وأنها مع المسلمين سواسية والفارق هو التقوى، فمن كان أتقى لله تعالى فهو أكرم عنده، ولهذا لا تنظر إلى عامة المسلمين نظرة استعلاء أو غمط أو تميز أو تسلط ولا تسلب الأمة حقوقها الثابتة لها.

ج- تعتقد الجماعة تعظيم حرمة دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم ووجوب حفاظها على هذه الأمور ويحرم التعدي عليهم وعلى حرماتهم إلا بدليل شرعي يرفع هذا الأصل، وتحرص أشد الحرص على تجنب ذلك والابتعاد عنه، فإنها

ما جاهدت إلا دفاعا عن المسلمين، وتدعو جنودها إلى الحرص على التحرز من إصابتهم بالعمليات العسكرية، وأنه في حال حصول خطأ من الجماعة أو أحد من أعضائها تجاه أحد من المسلمين في حق من حقوقه، فإن الجماعة مستعدة للاعتراف بالخطأ علنا والمثول أمام القضاء الشرعي وتأدية الحقوق والتعويض لأهلها في حال ثبوتها، ومحاسبة من قام بهذا العمل.

قال تعالى ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [النساء: ٩٣].

عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لن يزال المؤمن في فسحة من دينه، ما لم يصب دما حراما**» رواه البخاري (٦٨٦٢).

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «إن من ورطات الأمور، التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها، سفك الدم الحرام بغير حله» رواه البخاري (٦٨٦٣).

د- فرض الجماعة وواجبها هو الدفاع عن المسلمين ونصرتهم ضد أي عدو صائل عليهم وضد المظالم ما أمكنها ذلك.

هـ- من واجبات الجماعة محاولة الإصلاح ونشر الدعوة بين المسلمين إلى التمسك بالتوحيد والقيام بفريضة الجهاد وتوعيتهم بواقعهم وأعدائهم وتحذيرهم من الكفر والمعاصي والشرور ومحاولة ربطهم بالعلماء الصادقين، وإصلاح أمورهم المخالفة للشريعة.

و- السعي لاحتواء الناس واستمالتهم وتألفهم واكتساب محبتهم وتأييدهم للمجاهدين وتعاطفهم مع دعوة الجهاد وتوثيق العلاقات بهم وضمهم إلى صف المجاهدين عبر الدعوة الى الله تعالى وحسن التعامل والأخلاق الكريمة والكلمة الطيبة والوقوف بجانبهم والمشاورة والاهتمام بهم وحسن المسايسة والإحسان والرفق بهم والصبر عليهم وعدم مصادمتهم وضبط النفس واعتبار أحوال الناس وقبولهم على علاتهم، أي بما فيهم من قوة وضعف وصلاح وفساد وحسن وسوء، مع الأخذ بأيديهم إلى الخير والأفضل، فلو تم طلب الصافي المهذب لم يوجد إلا اليسير القليل، ولو تم العداء والخصام والصدام مع البقية لسبب هذا تنفير الناس وعدائهم، فيتم التغاضي عن النقص والقصور والصبر على إصلاحه وتحمله، فالأمة هي مدد الجماعة وهي بحرها الذي تسبح فيه وسندها الذي تستند عليه بعد الله تعالى، والعدو يحاول قدر الإمكان عزل المجاهدين عنها عبر كيده ومكره ولن يصل إلى مراده بإذن الله، وإذا لم يمكن احتواء البعض، فلا أقل من التحييد وتقليل الخصوم قدر الإمكان، فإنهم إن لم يكونوا مع الجماعة فلا أقل من أن لا يكونوا ضدها ولا تقطع شعرة معاوية معهم، كل هذا بدون التنازل عن أصول الدين وفرائضه، عن أبي مسعود رضي الله عنه أن رجلا، قال: والله يا رسول الله إني لأتأخر عن صلاة الغداة من أجل فلان مما يطيل بنا، فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في موعظة أشد غضبا منه يومئذ، ثم قال: «**إن منكم منفرين، فأيكم ما صلى بالناس فليتجوز، فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة**» رواه البخاري (٧٠٢)، وعن أبي موسى، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره، قال: «**بشروا ولا تنفروا، ويسروا ولا تعسروا**» رواه مسلم (١٧٣٢).

ولهذا الجماعة تتحاشى وتحذر منتسبيها من القيام بأي عمل ينفر عامة المسلمين من المجاهدين حين لا يفهمون الغرض منه أو لم يعتادوه حتى لو كان هذا العمل مباحا أو مستحبا شرعا، وتكون مفاسده أكثر من مصالحه

كفقدان تأييد الناس ومساندتهم ونفورهم من دعوة الجهاد أو دفعهم إلى شراك العدو والتعاون معه، فهي تراعي أفهام وعقول الناس ومدى تقبلهم للأمر، عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية - أو قال: بكفر - لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله، ولجعلت بابها بالأرض، ولأدخلت فيها من الحجر**» رواه البخاري (١٥٨٦) ومسلم (١٣٣٣).

ز- في حال قامت فئة من المسلمين من القبائل أو غيرهم بقتال الجماعة، فالجماعة تقوم بما يلي:

أولا: أن تبذل كل ما في وسعها لإيقافهم عن الحرب بالوسائل الدعوية والتفاوض معهم حول القضية، فمعركتنا هي مع أمريكا وحلفائها ووكلائها في المنطقة.

ثانيا: وفي حال لم توقف هذه الفئة قتالها مع الجماعة بعد استنفاذ الوسع في حلها سلما ودعوة، فإن الجماعة تستعمل القوة فقط للحد الذي يدفع ظلمهم عن المجاهدين وذلك بعد الرجوع إلى اللجنة الشرعية.

ثالثا: وفي حال تم استخدام القوة فإن الأمر يكون فيه تفصيل فيفرق بين المقاتلين وغير المقاتلين من هذه الفئة ويرجع فيها إلى اللجنة الشرعية.

رابعا: يكون هذا العمل اضطراريا واستثنائيا وتحرص الجماعة على إنهائه وعدم الانشغال به عن معركتها الأساسية مع العدو الصليبي وعملائه.

ز- في حال وفق الله وحصل تمكين فإن الجماعة ستشارك بكل فعالية فيما يفيد المسلمين في أمور دينهم ودنياهم والسعي في تحقيق مصالحهم وتوفير الحماية لهم.

ح- ترى الجماعة أن عامة المسلمين يلزمهم نصرة الجهاد وأهله والوقوف في صفهم كل بحسب استطاعته بالنفس والمال واللسان والدعاء وبكل أنواع النصرة وعدم خذلانهم أو الإعانة عليهم، قال تعالى ﴿ وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ ﴾ {الأنفال: ٧٢} وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**ما من امرئ يخذل امرأ مسلما في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه، إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته، وما من امرئ ينصر مسلما في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته، إلا نصره الله في موطن يحب نصرته**» رواه أبو داود (٤٨٨٤).

ومن الوسائل التي يمكن عبرها نصرة المجاهدين:

١. اللحاق بهم ونصرتهم بالنفس والمشاركة المباشرة معهم في الجهاد، قال تعالى ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافٗا وَثِقَالٗا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٤١﴾ {التوبة: ٤١}.

٢. دعم المجاهدين بالمال والإنفاق في سبيل الله عبر الإنفاق الذاتي أو عبر جمع التبرعات والزكوات لهم، قال تعالى ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ {البقرة: ١٩٥} وقال تعالى ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ٢٦١﴾ {البقرة: ٢٦١} وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم**» رواه أبو داود (٢٥٠٤).

٣. دعوة الناس إلى الجهاد وتحريضهم عليه، قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ عَلَى ٱلۡقِتَالِ ﴾ {الأنفال: ٦٥} عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إني أبدع بي (أي انقطعت به راحلته) فاحملني، فقال: «**ما عندي**»، فقال رجل: يا رسول الله، أنا

أدله على من يحمله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**من دل على خير فله مثل أجر فاعله**» رواه مسلم (١٨٩٣)، ومن ذلك نشر منشورات المجاهدين وإنتاجاتهم الإعلامية والتي فيها التحريض على الجهاد وبيان حال الأعداء.

٤. إيواء المجاهدين وإكرامهم، قال تعالى ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّاۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ٧٤ ﴾ {الأنفال ٧٤}.

وقال تعالى ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ ﴾ {الأنفال: ٧٢}.

٥. تشجيع المجاهدين وحثهم على الاستمرار في طريق الجهاد والدعاء لهم.

٦. الذب عن المجاهدين والدفاع عنهم وعدم تشويههم أو تصديق الشائعات عنهم.

٧. تجهيز الغزاة بالسلاح والمال والمركب ونحو ذلك مما يحتاجه المجاهد، وخلافته في أهله بخير في كل ما يحتاجون من اهتمام ورعاية وقضاء حاجة وكفالة وغير ذلك، عن زيد بن خالد رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا**» رواه البخاري (٢٨٤٣) ومسلم (١٨٩٥).

٨. حفظ أعراض المجاهدين، عن بريدة رضي الله عنه قال: **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم، وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم، إلا وقف له يوم القيامة، فيأخذ من عمله ما شاء، فما ظنكم؟»** رواه مسلم (١٨٩٧).

٩. معالجة جرحى المجاهدين والقيام على شؤونهم بما يحتاجون، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى**» رواه البخاري (٦٠١١) ومسلم (٢٥٨٦).

١٠. كفالة أسر الشهداء والأسرى والقيام على شؤونهم بكل ما يحتاجون، فمن ضحى بماله ونفسه لإعزاز المسلمين حقيق بأن يكافئ على ذلك برعاية أهله وأبنائه، وهذا أقل ما يجب في حقه من واجب النصرة وحقوق المسلمين.

١١. الامتناع عن إعانة الأعداء والحكومات العميلة بأي شكل من أشكال الإعانة ،وعدم مناصرتها على المجاهدين.

١٢. تخذيل الأعداء عن المجاهدين، قال تعالى ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّىَ ٱللَّهُ ﴾ {غافر: ٢٨} وقد جاء في سيرة ابن إسحاق (٢/٢٢٩ من سيرة ابن هشام) في غزوة الأحزاب أن الصحابي نعيم بن مسعود من قبائل غطفان، أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إني قد أسلمت، وإن قومي لم يعلموا بإسلامي، فمرني بما شئت، **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما أنت فينا رجل واحد، فخذل عنا إن استطعت، فإن الحرب خدعة.**

١٣. تربية الأبناء على حب الجهاد والمجاهدين وغرس روح الاستشهاد لديهم.

١٤. النصح للمجاهدين بدلالتهم على كل خير وتحذيرهم من كل خطأ وشر ومكر للأعداء وتبليغ المجاهدين عن الجواسيس وأماكن تواجد اليهود والنصارى

وأكابر المجرمين ، والتكتم على المجاهدين وإخفاء أسرارهم وحركتهم، قال تعالى عن أحداث غزوة تبوك ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ ﴾ {التوبة: ٩١}.

١٥. إصدار العلماء الفتاوى في نصرة الجهاد وأهله وتحريض الناس عليه.

١٦. إعداد العدة للحاق بركب المجاهدين في حال حانت الفرصة عبر التعلم والتدريب في شتى المجالات التي ينتفع بها المجاهدون ويحتاجونها، قال تعالى ﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ ﴾ {الأنفال ٦٠}.

١٧. مقاطعة البضائع الأمريكية واليهودية والفرنسية، فهذا من الجهاد بالمال بمنعه من الكفار.

هذه وسائل وسبل نصرة الجهاد والمجاهدين وهي معركة شاملة يشترك فيها الجميع صغيرا كان أو كبيرا، شابا كان أو شيخا، رجلا كان أو امرأة، قال تعالى ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ {التوبة:٤١} وكما يقاتلنا الأعداء كافة فنحن نقاتلهم كافة، فهذه المعركة تخص كل شخص بعينه، فعلى كل مسلم أن يأخذ بمكانه منها ويحجز لنفسه مقعدا في القافلة وإلا فإن سنة الاستبدال قائمة، فمن جاهد فإنما يجاهد لنفسه إن الله لغني عن العالمين.

ط – الجماعة ترى أن قضية تحرير فلسطين ومقدسات المسلمين من قضايا الأمة المحورية التي يدور عليها الصراع العالمي ولذا هي تسعى لحشد الأمة حول هذه القضية وجعلها من صلب أهدافها وأعظم مقاصدها ومفتاح صراعها.

- موقف الجماعة من قبائل المسلمين:

أ- ترى الجماعة أن لقبائل المسلمين دورا بارزا وشأنا كبيرا في نصرة الإسلام والتمكين له سواء عبر التاريخ أو في العصر الحاضر بما يقدرون عليه من السلاح والرجال والقدرة على الحشد وبما تملكه القبائل من الصفات المحمودة من الكرم والشجاعة والأنفة والنخوة والغيرة والنجدة وتأمين الخائف والمشرد.

ب- تحرص الجماعة على تأليف القبائل وتوطيد العلاقات معها وشيوخها ومعاملتها بالحسنى والرفق والكلمة الطيبة وعدم الدخول معها في أي صدام وتجنب ذلك قدر الإمكان.

ج- تحرص الجماعة على تآلف القبائل فيما بينها ونبذ التفرق والنزاعات العصبية والحمية الجاهلية وتسعى لإصلاح ذات بين القبائل في حال وجود خلافات ونزاعات وإنهاء الحروب في الأراضي التي تكون تحت سلطانها.

د - تحرص الجماعة على نشر الدعوة بين القبائل وتحريضهم على الجهاد ونصرة المجاهدين وأن يكون لهم دور مؤثر في هذا المضمار يتمثل في نصرة المجاهدين وإيوائهم وإمدادهم بالرجال وفتح الأرض لهم وتبني قضية الجهاد وتقديم التضحيات، فعز المجاهدين عز لهم.

هـ- في حال وجود خلاف أو قتال بين الجماعة وقبيلة من القبائل فإن الجماعة تسلك ما سبق ذكره في حال وجوده مع فئة من المسلمين.

- موقف الجماعة من الإمارة الإسلامية في أفغانستان:

أ- ترى الجماعة أنها تبع للتنظيم العام والمبايع للإمارة الإسلامية في أفغانستان (الطالبان) يؤدون حق السمع والطاعة في المعروف وعلى الجهاد في سبيل الله حتى تكون كلمة الله هي العليا في الأرض كلها.

ب- الجماعة ترى من واجبها دعم ونصرة الإمارة الإسلامية في أفغانستان والنصح لها.

- موقف الجماعة من الجماعات الجهادية الأخرى:

أ- العلاقة معهم قائمة على الولاء والمحبة والأخوة والتناصح والتناصر والتعاون على دفع العدو الصائل وإقامة شرع الله تعالى، نفرح لفرحهم ونحزن لمصابهم ووجود خلاف معهم في الرؤية أو السياسة أو التوجهات لا يمنع من ذلك.

ب- نصحهم في الأمور التي ترى الجماعة أنها خطأ ومحاولة الإرشاد والإصلاح ومع التبرؤ من الأخطاء التي بدرت وعدم الموافقة.

ج- تقديم النصرة والدعم المالي والعسكري والبشري لهم في حال الاستطاعة ووجود الحاجة إلى ذلك.

د- في حال أرادت مجموعة جهادية الانضمام إلى الجماعة فإن الأبواب مفتوحة لهم.

هـ- تسعى الجماعة قدر الإمكان إلى توحيد الصف الجهادي تحت راية وجماعة واحدة لإعلاء كلمة الحق وتطبيق الشرع وتحرير الديار والمقدسات وبذل الجهد في الوحدة والاندماج.

- موقف الجماعة من الجماعات الإسلامية الأخرى:

أ- تثبت لهم اسم الإسلام وأحكامه وحقوقه ولا تحكم بالكفر عليهم إلا من علمت من أفرادها أنه صدر منه الكفر وتوفرت فيه الشروط وانتفت عنه الموانع.

ب- تتعاون معها فيما كان فيه الاتفاق، وتتبادل النصح معها فيما كان فيه الاختلاف، وتأمرهم بالمعروف وتنهاهم عن المنكر بمراتب الإنكار الثلاث حسب القدرة والمصلحة، وتحاول أن تجعل عملها مع هذه الجماعات عمل تكاملي وقوة بدل أن يكون سبب تطاحن وضعف.

ج- الأولوية في المواجهة مع أعداء الإسلام وخصومه، ولذا لا يجب أن يخرجها الخلاف مع الجماعات الإسلامية الأخرى إلى الانصراف عن مواجهة أعداء الإسلام وخصومه عسكريًا ودعويًا وفكريًا وسياسيًا، فلا تدخل معها في أي مصادمات قدر الإمكان.

د- تؤيدهم وتشكرهم على كل عمل وقول صحيح يصدر منهم، وتنصحهم في كل خطأ يبدر منهم السر بالسر والعلن بالعلن، مع الحرص في الرد والنصح على بيان الأدلة بمنهج علمي وقور، بعيدًا عن التجريح الشخصي والمهاترات، فإن القوة في الدليل وليست في الهجاء.

هـ- وإذا تورطت جماعة تنتسب للإسلام في المشاركة في القتال مع العدو الكافر، فيرد عليها بأقل قدر يكف عدوانها، سدًا لباب الفتنة بين المسلمين، أو الإضرار بمن لم يشارك العدو.

و-تسعى لاتحاد هذه الجماعات وجمعها على قضايا الأمة المشتركة والوقوف ضد القوى المعادية والسعي لتحكيم شرع الله في الأرض ونبذ الدعوات الجاهلية والبدع والضلالات.

ز- تدعو الجماعة كل الجماعات التي تعمل للإسلام لنبذ التحزب والتعصب لغير الحق، فالحق يعرف بنفسه لا بالرجال أو الأحزاب أو الجماعات، فيجب الوقوف عند الحق، فلا عصمة إلا للأنبياء عليهم صلوات الله وسلامه، كما أنه لا قدوة في الخطأ فمن تبين له الحق اتبعه، وليفهم أنه مهما بلغ الخلاف بين الجماعات العاملة للدين فهو لا يلغي أخوة الإسلام فيجب أن يقدر الخطأ بقدره، وتلتمس الأعذار مع الاجتهاد في ردهم إلى الحق .. بالحق .. وللحق .. ولتضبط هذه الدعوة والتحرك بعدم التعرض لاجتهادات الجماعات إلا بالمودة والمحبة والنصح الحكيم.

- موقف الجماعة من ثورات المظلومين على الظالمين:

التأييد- المشاركة- التوجيه

أ- التأييد: لأن تأييد المظلوم ضد الظالم واجب شرعي بغض النظر عن كون أحدهما مسلمًا أو غير مسلم.

ب- المشاركة: لأنها من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي فرض على الجميع.

ج- التوجيه: ببيان أن الغاية من عمل الإنسان يجب أن تكون تحقيق التوحيد بالتزام أوامر الله وتحكيم شرعه والسعي في إقامة النظام الإسلامي والدولة المسلمة.

وبيـان أن الوصـول إلى تلـك الغايـة لـن يكـون إلا عـن طريـق القـوة والقتـال والجهاد إذ لـن يـرض اليهـود والنصـارى بوجـود تلـك الغايـة إلا بالقـوة فقط.

- تـرى الجماعـة تشـجيع وتأييـد كل مـن يسـاند حقـوق المسـلمين المهضومـة ويتصـدى للمعتديـن عليهـم بالقـول والـرأي والعمـل، وتجنـب توجيـه الأذى لهـم باليـد والتجريـح بالقـول، مـا دامـوا مؤيديـن وغـير معاديـن للمسـلمين.

- تـرى الجماعـة في كل تهمـة باطلـة قـد ألصقـت بهـا زورًا وكذبًـا أن عليهـا الاجتهـاد في دفعهـا وتبيـين وجـه الحـق فيهـا، وكل خطـأ تـرى أنهـا قـد وقعـت فيـه فعليهـا بالاسـتغفار منـه والتـبرؤ مـن خطـأ فاعلـه والسـعي في تعويـض المتـضرر بمـا يقتضيـه الـشرع قـدر إمكانهـا.

- موقف الجماعة من العلماء:

أ- تحـرص الجماعـة عـلى احـترام العلمـاء ومحبتهـم وتوقيرهـم والدفـاع عنهـم لأنهم ورثـة النبـي -صـلى اللـه عليـه وسـلم- وقـادة الأمـة، ويتأكـد هـذا الواجـب مـع العلمـاء الصادعـين بالحـق والمضحـين مـن أجلـه، وتعمـل بتوجيهاتهـم والاسـتفادة منهـم في أحـكام الديـن.

ب- الجماعـة تؤيـد وتشـجع مـن يقـوم مـن العلمـاء بـدور الإصـلاح والتعليـم والتوجيـه للمجتمـع المسـلم وفي حـال التمكـين تدعـم هـذه الأعمـال عـبر التسـهيلات الإداريـة والماليـة وغيرهـا.

ج - الجماعـة لا تتحـرك في شـتى أمورهـا إلا بعـد الرجـوع إلى العلمـاء وبيـان حكـم الـشرع في المسـائل التـي تريـد تطبيقهـا أو التحـرك لذلـك، وترجـع الجماعـة إلى لجانهـا الشرعيـة مـن علمائهـا وطلبـة العلـم فيهـا ممـن سـلك طريـق الجهـاد وعـرف واقعـه وأحوالـه سـواء مـن كان حيـا أو مـن مـات منهـم كالشـيخ عطيـة الله الليبـي والشـيخ أبـي يحيـى الليبـي والشـيخ محمـد بـن رشـيد البليـدي الجزائـري

رحمهم الله وغيرهم وترجع كذلك إلى علماء الجهاد الذين قدموا التضحيات في سبيل نصرة الجهاد وأهله سواء بجهادهم أو هجرتهم أو سجنهم ممن هم مستقلون في فتاويهم وطرحهم ممن هم قابعون في السجون - لأجل قول كلمة الحق فك الله أسرهم - أو خارجه، وترجع كذلك إلى العلماء المستقلين عن سلطان الحكام من شتى الأقطار، الذين لا تسيطر عليهم الحكومات ولا تقيدهم مصالح الأحزاب والجماعات ولم يبيعوا دينهم وعلمهم لأجل الدنيا أو في سبيل إرضاء السلاطين، ويستفيدون من بقية علماء الأمة المشهود لهم بالعلم والديانة، ويقبلون الحق ممن قاله وجاء به أيا كان اسمه أو صفته حتى لو كان عدوا أو مخاصما، قد يقف عدد كبير من العلماء وحملة العلم ضدهم وهذا لا يضير دعوتهم ولا يكون علامة على بطلان طريقهم فإن قول كلمة الحق التي تخالف أهواء أمريكا والحكام لها تبعاتها الثقيلة كما أن حملة التلبيس والتشويه الإعلامية كبيرة، وفي فتنة خلق القرآن كان عدد العلماء الذين ثبتوا في هذه الفتنة قليل جدا.

د- تقتصر الجماعة في مواجهتها لعلماء السوء على فضح شبهاتهم، وإثبات العمالة للعدو في حال وجودها، ولا يقاتلون أو يُقتلون إلا إذا اشتركوا في عمل قتالي ضد المسلمين والمجاهدين بعد الرجوع الى اللجنة الشرعية.

- موقف الجماعة من أسرى المسلمين:

- ترى الجماعة أن لأسرى المسلمين حق عليها وهي تسعى لفك أسرهم عبر:
أ- القوة، بالهجوم على السجون ونحو ذلك.

ب- الأسر من العدو والمفاداة بهم أو المفاداة بالمال عند وجود الاستطاعة.

ج- إحياء قضيتهم ومناصرتهم باللسان.

د- الدعاء في أقل الأحوال.

- موقف الجماعة من أعضائها:

أ- الجماعة تقبل في صفوفها كل مسلم أراد القيام بفريضة الجهاد في سبيل الله من كافة بقاع الأرض ومختلف الأعراق ومن نزاع القبائل وأفناء الناس الذين أخذتهم الغيرة على ما وصلت إليه حالة المسلمين من الضعف والهوان فهبوا يريدون نصرة دينهم ورفعة أمتهم ويطلبون عز الإسلام والمسلمين وإحدى الحسنيين، منهم أهل اليمن ومنهم المهاجر الذي هجر أرضه لنصرة دين الله، فتجد اليمني وأهل الجزيرة العربية وبلاد الحرمين وأهل العراق والشام ومصر والشمال الافريقي والصومال وشرق أفريقيا وجنوب شرق آسيا وأوروبا وأمريكا، وتجد منهم الأبيض والأسود والأحمر، وتجد منهم القبائل وأهل البادية وأهل الأمصار والمدن، يجمع بين كل منتسبيها أخوة الإسلام وصحبة الجهاد والسعي لإعلاء كلمة الله، ولا يفرقون بين عربي ولا عجمي إلا بالتقوى، ولا يعترفون بالحدود القومية التي تفرق المسلمين والتي اصطنعها ما يسمى بالاستعمار الصليبي فيما يعرف بحدود سايكس وبيكو، ويتعاملون فيما بينهم بالكنى والأسماء المستعارة للدواعي الأمنية حفاظا على أشخاصهم من متابعة الحكومات العميلة.

قال تعالى ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠].

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانا المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله، ولا يحقره التقوى هاهنا»** ويشير إلى صدره ثلاث مرات **«بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه»** رواه البخاري (٦٠٦٦ ومسلم (٢٥٦٤).

عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**المسلمون تتكافأ دماؤهم، يسعى بذمتهم أدناهم، ويجير عليهم أقصاهم، وهم يد على من سواهم، يرد مشدهم على مضعفهم ومتسريهم على قاعدهم لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده**» رواه أبو داود (٢٧٥١).

ب- تشترط الجماعة على من أراد اللحاق بها الإسلام وسلامة العقل والقبول بواجبات الأعضاء.

وهناك مواصفات تحرص الجماعة على توفرها في طالبي الالتحاق بها كالعدالة وعدم وجود إعاقة تمنعه من الجهاد وكون السن قد تجاوز الخامسة عشر ووجود من يعرّف بالشخص (التزكية).

ج- الجماعة ترى أن الجهاد تقوم قاعدته على ركني المهاجرين والأنصار، وأن لكليهما حقوقا كما جاء في الشريعة، فمن حقوق المهاجرين تسهيل الطرق لهم وفتح الأبواب وإيواؤهم ونصرتهم ومحبتهم وإكرامهم وإيثارهم وسلامة الصدر نحوهم، ومن حقوق الأنصار محبتهم وشكرهم والثناء عليهم والإحسان إلى محسنهم والعفو عن مسيئهم وعدم تكليفهم ما لا يطيقون وغير ذلك.

د- طريقة التعامل بين أعضاء القاعدة أمراء وجنودا قائمة على الأخلاق الحسنة من روح الأخوة وسيادة المودة والتآلف وخفض الجناح ولين الجانب والتواضع والمياسرة والإيثار والكرم والصدق والتكافل والتراحم وحب الخير للآخرين وغيرها، وتقوم على نبذ الخصومات وسائر الأخلاق السيئة من الكذب والغدر والخيانة والتكبر والنميمة وغيرها.

يجب على الأمير فيها إعطاء حقوق الجند ويجب على الجند إعطاء حقوق الأمير والتي كفلها لهم الشارع الحكيم، ويطالب كل شخص بأداء الحقوق التي عليه سواء لمن يعمل معه أو لجماعته أو لأمته.

قال صلى الله عليه وسلم «**إن من خياركم (وفي رواية: أحبكم إلي) أحسنكم خلقا**» رواه البخاري (٦٠٢٩).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «**أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا**» رواه أبو داود (٤٦٨٢).

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «**ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق**» رواه أبو داود (٤٧٩٩).

وعن النواس بن سمعان الأنصاري رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن البر والإثم فقال: «**البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطلع عليه الناس**» رواه مسلم (٢٥٥٣).

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «**الغزو غزوان: فأما من ابتغى وجه الله، وأطاع الإمام، وأنفق الكريمة، وياسر الشريك، واجتنب الفساد، فإن نومه ونبهه أجر كله، وأما من غزا فخرا ورياء وسمعة، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنه لم يرجع بالكفاف**» رواه أبو داود (٢٥١٥).

عن معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه قال: غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا، فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق، فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي في الناس «**أن من ضيق منزلا أو قطع طريقا فلا جهاد له**» رواه أبو داود (٢٦٢٩).

هـ- العلاقة بين الإمارة والجند تحددها البيعة وهي عبارة عن عقد وعهد ما بين الأمير العام للتنظيم وبين الجند وأعضاء التنظيم يقوم على التزام العضو بالجهاد في سبيل الله مع الأمير والسمع والطاعة له في المعروف، ونصها (أبايعك على الجهاد في سبيل الله والسمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره فيما استطعت) أو بما يقاربه، ولها أحكام البيعة الصغرى (البيعة على طاعة) لا البيعة الكبرى (بيعة الإمامة)، ويجب على العضو الذي أدى البيعة الوفاء بها وعدم نكثها سواء بترك الجماعة والجهاد في سبيل الله أو الإنشقاق عنها أو بالمعصية والخروج عن الطاعة، قال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] وقال تعالى ﴿فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦۖ وَمَنۡ أَوۡفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيۡهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤۡتِيهِ أَجۡرًا عَظِيمٗا ١٠﴾ [الفتح: ١٠] وقال تعالى ﴿وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ٣٤﴾ [الإسراء: ٣٤].

و- الجماعة لا تكفر من تركها من أعضائها السابقين بعد انضمامه إليها، ولا ترى ذلك مبررا لاستحلال دمائهم المعصومة، فهو لم يخرج من الإسلام وإنما خرج من جماعة تعمل للإسلام وترك الخير العميم في الجهاد مع الجماعة تحت راية صحيحة مع عدم الوفاء بالبيعة.

ز- الجماعة لا تجبر أعضاءها على القيام بالعمليات الاستشهادية أو الانغماسية.

ح- واجبات الأعضاء تتوزع ما بين واجبات الجند وواجبات الأمراء، **وواجبات الجند تتلخص فيما يلي:**

أولا: السمع والطاعة في المعروف لمن ولي عليه من الأمراء في العسر واليسر والمنشط والمكره، قال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] وقال صلى الله عليه وسلم «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن يعصني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني**» رواه البخاري (٢٩٥٧) ومسلم (١٨٣٥)، وقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: «**عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك**» رواه مسلم (١٨٣٦)، وقال صلى الله عليه وسلم: «**لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف**» رواه البخاري (٧٢٥٧) ومسلم (١٨٤٠).

ثانيا: الانضباط والالتزام بنظام وسياسة الجماعة العامة في جميع النواحي الشرعية والإدارية والعسكرية والأمنية وعدم الخروج عن إطارها بالتصرفات الطائشة، وهذا من السمع والطاعة العامة، وذلك أن الجهاد عبادة جماعية لا تبقى الأفعال فيها قاصرة على الشخص الذي صدرت منه بل تتعداه إلى الجماعة وكذلك أفعال الجماعة لا تبقى قاصرة عليها بل تؤثر على جميع المجاهدين.

ثالثا: الحفاظ على وحدة الجماعة وعدم شق الصف وتفريق المجاهدين، قال تعالى ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ {آل عمران: ١٠٣} وقال تعالى ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ {الأنفال: ٤٦} وقال تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴿٤﴾﴾ {الصف: ٤} وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «**إن الله يرضى لكم ثلاثا، ويكره لكم ثلاثا، فيرضى لكم: أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، ويكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال**» رواه مسلم (١٧١٥).

رابعا: رد الأمور العامة إلى الأمير والاستئذان من الأمراء في الأمور الجامعة وعدم الافتيات عليه في مهامه ووظائفه، لأنها حقوقه فلا يجوز لأحد أن يتعدى على حقوق الأمير في حدود ولايته فيقدم بين يديه كما قال تعالى ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾ {النساء: ٨٣}

وقال تعالى ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٢﴾﴾ {النور: ٦٢}.

خامسا: النصح للأمير وللجماعة، عن تميم الداري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «**الدين النصيحة**» قلنا: لمن؟ قال: «**لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**» رواه مسلم (٥٥).

سادسا: الصدق مع الأمير كما جاء في قصة الثلاثة الذين خلفوا وصدقوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم وقال الله تعالى عنهم ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَـٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا۟ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾. {التوبة: ١١٨-١١٩}.

سابعا: احترام الأمير وتوقيره وإكرامه، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «**إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط**» رواه أبو داود (٤٨٤٣).

ثامنا: كتمان أسرار الجماعة بشكل عام والأسرار التي يؤتمن عليها بشكل خاص، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «**إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة**» رواه أبو داود (٤٨٦٨)، وما ورد في قصة الصحابي أبي لبابة والصحابي حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنهما المشهورتين.

تاسعا: الحفاظ على أموال الجماعة وممتلكاتها وعدم التخوض فيها، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**إن رجالا يتخوضون في مال الله بغير حق، فلهم النار يوم القيامة**» أخرجه البخاري (٣١١٨).

وفي رواية للترمذي (٢٣٧٤): «**ورب متخوضٍ فيما شاءت به نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار**» حديث حسن صحيح.

وروى الشيخان (بخ ١٤٧٧ / م ٥٩٣) عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**إن الله كره لكم ثلاثا: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال**».

عاشرا: الصبر على الجهاد، قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٢٠٠ ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

وكل هذه الواجبات هي كذلك في حق الأمراء لأنهم جنود في نفس الوقت للأمراء ممن فوقهم.

وأما واجبات الأمراء فتتلخص في التالي:

أولا: اللين والرفق والرحمة بالجند مع والعفو والصفح والمشاورة كما قال تعالى ﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وقال صلى الله عليه وسلم «**اللهم، من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم، فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم، فارفق به**» رواه مسلم (١٨٢٨).

ثانيا: تفقد الجند وأحوالهم ومتابعة أمورهم كما قال تعالى عن سليمان عليه السلام والهدهد وهو من جنده ﴿ وَتَفَقَّدَ ٱلطَّيۡرَ فَقَالَ مَالِيَ لَآ أَرَى ٱلۡهُدۡهُدَ أَمۡ كَانَ مِنَ ٱلۡغَآئِبِينَ ٢٠ ﴾ [النمل: ٢٠].

ثالثا: النصح للرعية وعدم غشهم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته، إلا حرم الله عليه الجنة**» رواه البخاري (٧١٥٠) ومسلم (١٤٢) ، وفي رواية للبخاري (٧١٥٠) «**ما من عبد استرعاه الله رعية، فلم يحطها بنصيحة، إلا لم يجد رائحة الجنة**».

رابعا: التعرف على قدرات الجند وتوظيفها في مكانها المناسب لأن ذلك من النصح للجماعة والنصح للرعية، وكذلك كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل مع الصحابة رضوان الله عليهم.

خامسا: تعليمهم الخير فإن هذا من النصح لهم وكذلك كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الصحابة من حوله.

سادسا: القيام بشؤون العمل والرعية الذي أوكل إليه على أكمل وجه، لأن هذا من أداء الأمانة، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي، ثم قال: «**يا أبا ذر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها**» رواه مسلم (١٨٢٥).

سابعا: عدم تكليف الرعية بما لا تطيق أو الشق عليها.

ثامنا: العدل بين الرعية، قال صلى الله عليه وسلم «**ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولا، لا يفكه إلا العدل، أو يوبقه الجور**» رواه أحمد (٩٥٧٣).

تاسعا: الصبر على أذى الجند، فعن عبد الله رضي الله عنه، قال: لما كان يوم حنين، آثر النبي صلى الله عليه وسلم أناسا في القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عيينة مثل ذلك، وأعطى أناسا من أشراف العرب فآثرهم يومئذ في القسمة، قال رجل: والله إن هذه القسمة ما عدل فيها، وما أريد بها وجه الله، فقلت: والله لأخبرن النبي صلى الله عليه وسلم، فأتيته، فأخبرته، فقال: «**فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله، رحم الله موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر**» رواه البخاري (٣١٥٠).

عاشرا: مباشرة حوائج الرعية وعدم الاحتجاب عنهم أو عدم إنابة من يقوم مقامه في ذلك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**من ولاه الله شيئاً من أمور المسلمين، فاحتجب دون حاجتهم أو خلتهم وفقرهم، احتجب الله دون حاجته وخلته وفقره يوم القيامة**» قال : «فَجَعَلَ مُعَاوِيَةُ رَجُلا على حَوَائِجِ النَّاسِ» أخرجه أبو داود (٢٩٤٨).

الحادي عشر: إعانة الرعية في أمور دنياهم بالمال والمساعدة وسد احتياجاتهم ورعاية مرضاهم وجرحاهم بحسب الاستطاعة والوسع.

ز- لا ترى الجماعة إدخال النساء في العمل الجهادي القتالي، ويقتصر دور المرأة على وقوفها مع المجاهد سواء أكان زوجا او أخا أو ابنا أو غير ذلك مشجعة ودافعة ومؤيدة، وحاملة لهمه وحافظة لسره، ومواسية ومعينة له بما يختص بوظائف النساء من الخدمة والعناية وغير ذلك وكذلك قيامها على أبنائها بالتربية على الشرع والأخلاق ورعايتهم، والقيام بنشر دعوة المجاهدين والدفاع عنهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، هل على النساء من جهاد؟ قال: « **نعم، عليهن جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة** » رواه أحمد (٢٥٣٢٢).

ح- الجماعة ترى أن لأسر الشهداء والأسرى حق عليها في خلافتهم في أهليهم بخير في حال قدرت على ذلك، فعن زيد بن خالد رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا**» رواه البخاري (٢٨٤٣) ومسلم (١٨٩٥)، وقال صلى الله عليه وسلم «**حسن العهد من الايمان**» رواه الحاكم (٤٠).

- موقف الجماعة من الرافد المالي وتلقي الدعم:

أ- الجماعة في سياستها التنظيمية ترفض تلقي الدعم من الدول والحكومات، فتنظيم القاعدة مستقل في روافده المالية عن أي داعم إلا من محسني المسلمين المحتسبين الذين يريدون دعم الجهاد في سبيل الله.

ب- تأتي الجماعة بالمال عبر ما شرعه الله تعالى وأحله لأهل الإسلام من غنائم كافة أعدائنا كما هي سيرة نبينا صلى الله عليه وسلم، وكذلك عبر أخذ الفداء المالي لأسرى العدو وكذلك عبر ما شرعه الله تعالى وحث عليه من الإنفاق في سبيل الله والجهاد من زكاة أموال المسلمين والمتبرعين، وعبر سائر الوسائل التي أباحها الله تعالى لعباده من المعاملات وجاءت الشريعة الإسلامية بحلها.

ج- الجماعة ترفض رفضا باتا ولا تقبل أبدا أن تكون يدا مستأجرة وعصا بيد العدو يضرب بها أي عدو آخر حتى لو كان عدوا للجماعة، فلا تقبل أبدا بتلقي الدعم أو المكافآت ونحو ذلك لأجل ضرب أعداء آخرين، بل هي تضرب من تشاء من الأعداء لأجل مصالح الأمة وما تقتضيه السياسة الشرعية ومشروع الجماعة العام وواجب الوقت، قد يحصل تقاطع للمصالح في بعض أعمال الجماعة مع أطراف أخرى لكن الجماعة لا تضع أي اعتبار لأجندات وأهواء أي طرف وإنما تعتبر فقط مصالح الأمة ومشروعها وفق الشريعة الإسلامية.

د- الغنيمة في الجماعة ترجع إلى خزينتها العامة ويتم تقسيمها بحسب المصلحة والحاجة والأولوية أخذا بالقول الآخر في المسألة في مرجع تقسيم الغنيمة.

هـ- من روافد المال رافد فداء الأسرى المخطوفين من قبل الجماعة، وهذا الأمر له ضوابط محددة لدى اللجنة الشرعية.

- موقف الجماعة من التعامل الأمني مع الناس:

أ- ترى الجماعة أن الأصل في الناس البراءة حتى تثبت الإدانة بالأدلة الشرعية.

ب- الجماعة تضع إجراءات العمل الأمني تحت مظلة القضاء الشرعي بدءا من التحري ومرورا بالقبض وانتهاء بتطبيق العقوبة أو الحكم بالبراءة.

ج- الجماعة ترعى جانب الحذر في الحركة والميدان كما أمر الله تعالى فقال ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذۡرَكُمۡ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعٗا ٧١ ﴾ [النساء: ٧١] وقال ﴿ وَلۡيَأۡخُذُواْ حِذۡرَهُمۡ وَأَسۡلِحَتَهُمۡۗ ﴾ [النساء: ١٠٢] وروى كعب بن مالك رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يغزوها إلا ورى بغيرها» رواه البخاري (٢٩٤٧)، وتولي الجماعة الاحتياطات الأمنية اهتماماتها عبر الكتمان والسرية والضوابط التي تؤمن كل مجاهد من العدو سواء في حركته أو سكونه، في غزوه أو كمونه.

- موقف الجماعة من الخصوم والأعداء والعمل القتالي:

أ- الجماعة في سياستها القتالية تقوم على حرب العصابات (وتعرف بأنها حرب الألف طعنة، وحرب الحاضر الغائب أي أنك موجود وغير مرئي) في الوقت الحالي وعدم الظهور إلى أن يتم إسقاط أو انكفاء نظام الكفر، إلا في حال تيسر فتح وتمكين ولم تكن هناك مفسدة للجماعة.

ب- الجماعة ترى في سياستها القتالية أن تركز الجهود على التحالف الصهيوصليبي بزعامة رأس الكفر أمريكا قدر الإمكان وأن معركتها في الأساس هي مع أمريكا وإليها توجه جهودها وسهامها كما قال تعالى ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ﴾ [التوبة: ١٢] وذلك عبر تركيز العمل عليه بتسديد الضربات عند الاستطاعة واستهداف مصالحه سواء الاقتصادية أو العسكرية أو البشرية في عقر داره ثم في خارجها بوسيلة حرب العصابات أو التحريض ضده عبر الجهاد الفردي لتستنزفه إلى حد الإنهاك ومن ثم الانكفاء على نفسه أو السقوط أو أن تقبل هذه الدول بانسحابها من بلاد المسلمين وتوقف دعمها للحكام الخونة واليهود.

إذ أن أمريكا هي:

أ- إمام الكفر في هذا العصر ورأس الأفعى التي تدير الحملة العالمية ضد المسلمين وتحرك جميع الأطراف ضدهم، وهي قطب الرحى الذي تدور حوله كل أطراف الصراع وتأوي إليه وتستنصر به.

ب- أمريكا هي العائق الأساسي في تحرير فلسطين والقدس وذلك عبر دعمها وحمايتها لليهود والالتزام بذلك، وأما اليهود فهم أضعف من أن يقفوا في وجه المجاهدين.

ج – أمريكا هي التي تقوم بدعم من يقوم باضطهاد المسلمين سواء حكام الدول الطاغوتية في أراضي المسلمين أو الدول ذات الأقليات المسلمة ليتسلطوا على المسلمين ويسلبوهم حقوقهم، وبسقوط أمريكا أو انكفائها ستزول هذه الدول.

د- أمريكا هي التي قامت باحتلال أراضي للمسلمين وسامت أهلها سوء العذاب في أفغانستان والعراق، أو بالقواعد المنتشرة في جزيرة العرب التي أمر الرسول

صلى الله عليه وسلم بإخراج المشركين منها أو بالقواعد الأخرى في سائر بلاد المسلمين.

هـ- أمريكا هي التي تقوم بقصف المسلمين بطائراتها في أفغانستان والعراق والشام واليمن والصومال وليبيا وغيرها.

و- أمريكا هي التي تسعى في وأد أي مشروع إسلامي يعيد للأمة عزها ومجدها، وهي التي تتآمر ضد الأمة الإسلامية جمعاء لكي لا يكون لهم نهوض أو يقوم لهم كيان قوي يستقل عن تبعيتها.

ز- أمريكا هي العدو الذي يمكن أن يتفق الجميع على ظهور كفره وعداوته وظلمه للمسلمين ويمكن أن تتوحد الأمة في مواجهته.

وبذلك يندك أكبر جدار وتزول أعظم عقبة تحول بين الأمة بعامتها ومجاهديها وبين تحرير فلسطين والعودة إلى عزها ومجدها وإقامة الخلافة الإسلامية، وستسقط الأنظمة الحاكمة الموالية لها تباعا وستتحرر الشعوب من ربقة الحكام المستبدين.

وكذا من كان معها في التحالف الصهيوصليبي كحليفها الكيان الصهيوني سواء في عقر دارها أو في مصالحها خارجا وذلك أن الكيان الصهيوني:

أ- يحتل بلاد المسلمين في فلسطين.

ب- يقوم بأصناف الاضطهاد والقتل والسجن والتعذيب وهدم البيوت وشتى الجرائم بإخواننا المسلمين في فلسطين.

ج- يقوم بشتى المؤامرات ضد المسلمين في كل مكان ويدعم كل الدول والأنظمة ضد الشعوب المسلمة.

وذلك ما لم يتغير موقف دول هذا الحلف تجاه المسلمين بوقف صيالها ودعمها لليهود وكف تدخلها في شؤون المسلمين، وقتال هذه الدول مقدم على قتال غيرهم في الأصل.

وكون أمريكا وحلفائها يفوقون الجماعة في العدة والعدد لا يسقط هذا جهادهم وقتالهم فإن الله تعالى قال:﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَبَقُوٓا۟ ۚ إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ﴿٥٩﴾ وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾ {الأنفال:٥٩-٦٠} فالقدر الذي تستطيعه من القوة يكفي بإذن الله في مواجهة أعدائها، فإن معارك المسلمين عبر تاريخهم كان العدو فيها أكثر من المسلمين، إلا في عدد قليل من الغزوات والمعارك.

ج- ميدان عمل الجماعة هو في جزيرة العرب بما يتضمن ذلك الدول المتواجدة في الجزيرة العربية، وكذلك يمكن أن يعمل التنظيم في كل مكان تتواجد فيه المصالح اليهودية والأمريكية والغربية في عقر دارهم أو في أي دول العالم.

د- الجماعة في سياستها القتالية تستخدم شتى الأسلحة بدءا من السلاح الأبيض كالسكين والسيف ثم السلاح الخفيف من البنادق والمسدسات والسلاح المتوسط والسلاح الثقيل والصواريخ والمدافع والمتفجرات والعبوات والألغام والعمليات الانغماسية والاستشهادية والدبابات وتنتهي إلى ما انتهى إليه العصر من قدرات قتالية وكل ذلك بضوابطه الشرعية وبالتشاور مع القيادة العليا ، ولا ترى استخدام السموم كسلاح مع العدو إلا باستئذان من القيادة ودراستها من جميع الجوانب، لأنه يصعب ضبطها وقد تضر المسلمين، كما أنها لا ترى العمل بالذبح كوسيلة لقتل العدو وإعدامه دون القتال.

هـ- الجماعة في سياستها القتالية تحيد ما استطاعت من الأعداء انشغالا بمعركتها الأساس مع التحالف الصهيوصليبي، وعندما تحيد الجماعة أو تهادن بعض الأعداء في وقت فهو من أجل السياسة الشرعية والتفرغ لعدو أكبر وأخطر أو لمصالح أخرى تقتضيها الحرب كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم باليهود عندما قدم المدينة أو كما فعل مع قريش في صلح الحديبية، لكن لا يكون ذلك في سبيل التنازل عن أي من المبادئ التي قامت عليها الجماعة أو المساومة عليها، أو التخلي عن عقائدهم وبغضهم لهذا العدو، أو القبول بأنصاف الحلول، فضلا عن أن يرتبطوا بهم من حيث العلاقة التنظيمية أو المالية أو الاستخباراتية أو ينفذوا أجندتهم.

لذا فإن الجماعة تقسم أعداءها ما بين عدو ناجز كأمريكا، وعدو مؤجل.

و- الجماعة ترى في سياستها العامة عدم مقاتلة الفرق المنحرفة مثل الروافض والإسماعيلية والصوفية المنحرفة ما لم تقاتل أهل السنة، وإذا قاتلتهم فيقتصر الرد على الجهات المقاتلة منها دفاعا عن النفس، ونتجنب ضرب غير مقاتليهم وأهاليهم في مساكنهم وأماكن عبادتهم ومواسمهم وتجمعاتهم الدينية، مع الاستمرار في كشف باطلهم وانحرافهم العقدي والسلوكي، أما في الأماكن التي تقع تحت سيطرة الجماعة وسلطتهم فيُتعامل مع هذه الفرق بالحكمة بعد الدعوة والتوعية وكشف الشبهات، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بما لا يسبب ضررًا أكبر منه.

وبالعموم تتجنب الجماعة قتال أو ضرب كل من لم يرفع في وجهها السلاح أو يعين عليه، والتركيز على التحالف الصليبي أساسًا ووكلائه المحليين بالتبعية، أي تحييد كل من يمكن تحييده والتفرغ لضرب التحالف.

ح- الجماعة تمتنع عن التعدي على غير المقاتلين من نساء وأطفال الكفار الأصليين المحاربين إلا في حالات مستثناة من الشريعة، وتمتنع من التعدي على

أهـالي مـن يقاتلنـا مـن طوائـف الـردة التـي تقاتلهـا الجماعـة ولا تلحقهـا بالطوائف مـن حيـث الحكـم، كمـا أنهـا تمتنـع في الأصـل عـن قتـال وقتـل الأهـداف المشروعـة مـن المرتديـن في ظـرف تواجـد أهاليهـم وأطفالهـم معهـم.

ط- الجماعـة في سياسـتها القتاليـة في الأصـل لا تـرى الأخـذ بمسـألة التـترس إلا في أحـوال اسـتثنائية ضيقـة ترجـع فقـط للأمـير العـام واللجنـة الشرعيـة، ولا يحـق للجنـد والأمـراء العمـل بهـا بـدون الرجـوع إلى الأمـير العـام واللجنـة الشرعيـة ومـن وقـع في ذلـك فإنـه يعـرض نفسـه للمحاسـبة والمعاقبـة.

ي- الجماعـة تمتنـع في الأصـل عـن اسـتهداف الأعـداء في المسـاجد والأسـواق والجنائز والمطاعـم والفنـادق والتجمعـات التـي يختلطـون فيهـا بالمسـلمين أو بمـن لا يقاتلها.

ك- الجماعـة في سياسـتها الشرعيـة العامـة تـرى للوصـول إلى أهدافهـا وغاياتهـا الأخذ بالوسـائل التـي أباحهـا اللـه أو شرعهـا، ولا تجـوّز العمـل بوسـائل محرمـة مـن أجل الوصـول إلى غاياتهـا، فالغايـة لا تـبرر الوسـيلة إذا كانـت محرمـة بـل الـذي يجعـل الوسـيلة مشروعـة هـو الـشرع الحكيـم، فلا تسـتحل أو تعمـل بالغـدر ولا الكـذب ولا سـفك الدمـاء المعصومـة ولا الخيانـة ولا غـير ذلـك ممـا حرمـه اللـه بهـدف الحصول عـلى أي غايـة.

ل- الجماعـة تجعـل السياسـة الشرعيـة العامـة والدعـوة إلى اللـه مهيمنـة عـلى العمـل العسـكري، فالعمـل العسـكري خـادم للسياسـة الشرعيـة وللدعـوة ويعمـل في إطارها ويقـوم بحمايتهـا ونشرهـا.

م- الجماعـة تجعـل التبـين والتثبـت والأنـاة وعـدم التعجـل أصـلا مـن أصـول العمـل الجهـادي والقتـالي والأمنـي وعمـلا سـابقا لأي عمـل، فتتبـين وتتثبـت مـن الأمـور قبـل التعامـل معهـا وبنـاء الأحـكام عليهـا وتصنيفهـا بـين الإسـلام والكفـر

والعداوة والأخوة واستباحة الدماء وحرمتها وغير ذلك من الأحكام كما قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴿٩٤﴾ ﴾ [النساء: ٩٤].

وقال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾ [الحجرات: ٦].

- موقف الجماعة من الأنظمة الحاكمة في الأراضي الإسلامية:

أ- تعتقد الجماعة أن الدول اليوم المنتسبة للإسلام هي دول وأنظمة طاغوتية فاقدة للشرعية وهي تكن التبعية لأمريكا ووكيلة لها في الحكم إذ أن هذه الدول والأنظمة:

١- لا تحكم بشرع الله تعالى وتتحاكم إلى القوانين الوضعية في داخلها وإلى النظام الوضعي الدولي في الخارج والله تعالى يقول﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [المائدة: ٤٤] وقال تعالى ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦۖ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا ﴿٦٠﴾ ﴾ [النساء: ٦٠] وقال تعالى ﴿ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ ﴾ [يوسف: ٤٠].

٢- توالي أعداء الله تعالى وتناصرهم على المسلمين من اليهود والنصارى والبوذيين والهندوس والمرتدين وتنفذ إملاءاتهم ولا تعمل بمقتضى عقيدة الولاء والبراء وإنما بمقتضى الوطنية والقومية، والله تعالى يقول ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ ﴾ [المائدة: ٥١] ويقول ﴿ وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ [المائدة: ٨١].

٣- دول قمعية ظالمة فاسدة لا يهمها إلا الكرسي والحفاظ عليه دون الحفاظ على مصالح المسلمين والدفاع عنهم لذا تقوم بظلم وقهر الشعوب المسلمة ونهب ثرواتهم وسرقة مقدراتهم ومنحها للأعداء ولا تراعي حقوق المسلمين.

ب- تعتقد الجماعة أنه يجب الخروج على هذه الدول وقتالها عند القدرة على ذلك وهي تسعى له وتعمل به في بعض الأماكن دون أن يكون ذلك مؤثرا على معركتها الأساس مع رأس الكفر أمريكا، قال القاضي عياض (شرح مسلم للنووي ١٢/٢٢٩) «أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل ..... فلو طرأ عليه كفر وتغيير للشرع أو بدعة خرج عن حكم الولاية وسقطت طاعته ووجب على المسلمين القيام عليه وخلعه ونصب إمام عادل إن أمكنهم ذلك فإن لم يقع ذلك إلا لطائفة وجب عليهم القيام بخلع الكافر» انتهى، وتعتقد الجماعة أنهم على هذا الحكم ما لم يتغيروا هم ويتوبوا من كل ذلك، فهذا الحكم قد يتغير بتغير أحوال الدول إذ الحكم يدور مع علته وجودا وعدما.

ج- إذا قامت إمارة أو دولة في مكان ما في العالم الإسلامي تحكم بشرع الله ولا توالي أعداء الله تعالى ولا تعمل بشيء من نواقض الإسلام، فلا يلحقها الحكم السابق، وحكمها بحسب حالها من الاستقامة والعدل والسنة أو الجور والبدعة والانحراف.

د – الجماعة تحرم المشاركة السياسية الحزبية في الدول المرتدة تحت مظلة الطاغوت، ودخول المعترك السياسي العفن الذي يرضى بالطاغوت حاكما وبالقانون الوضعي حكما، بل تؤمن بالتميز بعقيدتها ومنهجها الإسلامي عن الطاغوت، وبالجهاد حلا ومخرجا.

- موقف الجماعة من جيوش الدول والأنظمة الحاكمة في الأراضي الإسلامية:

أ- تعتقد الجماعة أن الجيوش هي أوتاد الملك والسلطان، وأن الأصل في جيوش الأنظمة الحاكمة اليوم أنها جيوش ليست لنصرة دين الإسلام ولا لحماية المسلمين بل هي جيوش أعدت ورصدت لحماية الأنظمة الطاغوتية وتثبيت دعائمها وفرض أحكامها الوضعية وقمع الشعوب.

ب- الجماعة تعامل هذه الجيوش على أنها طوائف ممتنعة تقاتل حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله تعالى، وذلك لأنها تمتنع عن تحكيم الشريعة بل وتقاتل من يطالب بتحكيمها، فتقاتلهم كما قاتل الصديق مانعي الزكاة، وقد أجمع العلماء على وجوب قتال الطوائف الممتنعة، وذلك ما لم تتغير أحوالها لغير ذلك، مع أن الجماعة في الأصل في سياستها لا تريد الانشغال بمثل هذه الجيوش في الوقت الراهن لتوحيد السهام على العدو الأمريكي، إلا أن بعض تلك الجيوش بدأت هي بالهجوم والقتال وأدخلت نفسها في المعركة وأبت إلا أن تجعل من نفسها درعا لأمريكا فاضطرت الجماعة للدفاع عن نفسها وعاملت تلك الجيوش بالمثل.

ج- إذا قامت دولة أو إمارة تحكم بالشرع ولا تعمل شيئا من النواقض فإنه لا يلحق جيوشها الحكم السابق ما لم تمتنع عن شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة.

- موقف الجماعة من المشروع الحوثي في اليمن:

أ- تعتقد الجماعة أن جماعة الحوثي في الأصل هي جماعة شيعية بدعية قامت على البدع والإحداث في الدين سواء عبر الطعن في الصحابة أو الابتداع في الإمامة أو غيرها من المحدثات الشنيعة.

ب- تعتقد الجماعة وجوب قتال الحوثي وجماعته وصد صيالهم على أهل السنة والوقوف مع أهل السنة أمام مشروعهم في اليمن، **إذ أن جماعة الحوثي:**

١- توالي إيران الرافضية في فرض مشروعها الإقليمي الرافضي الصائل على أهل السنة في مناطق كثيرة كالعراق والشام واليمن وغيرها، والحوثي هو ذراع إيران في اليمن وجزيرة العرب، ويقوم بتنفيذ أجندات هذا المشروع والسعي لتوسيع المد الشيعي على اليمن وسائر الجزيرة العربية.

٢- تقوم بالصيال على أهل السنة في اليمن وتهجيرهم وتدمير بيوتهم ومساجدهم وسفك دمائهم وملء السجون بهم.

٣- تعمل على نشر المذهب الشيعي في اليمن والطعن في الصحابة في أوساط المناطق التي تخضع لسيطرتها.

٤- تنحي الشريعة الإسلامية عن الحكم وتعمل بالقوانين الوضعية، مع ادعائهم أنهم أصحاب المسيرة القرآنية والتي تبين زيفها وكذبها.

ج- الجماعة تتعامل مع جماعة الحوثي على أنها طائفة ممتنعة تقاتل حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله تعالى.

- موقف الجماعة من تنظيم الدولة:

أ- لا تربط الجماعة أي صلات أو علاقات تنظيمية أو عملية بتنظيم الدولة من حين أعلنت القيادة العامة في تنظيم القاعدة نفي الصلات والارتباطات بين التنظيمين في فترة سابقة.

ب- ترى الجماعة أن تنظيم الدولة ينتهج منهج الخوارج في الغلو في التكفير وسفك الدماء المعصومة - بناء على ذلك - في الجملة والحكم العام.

ج- تبرأ الجماعة من منهج تنظيم الدولة في الغلو في التكفير وسفك الدماء وسائر التجاوزات الشرعية والسياسية التي تسلب الأمة حقوقها ولا تراعي أحوال الناس ومصالحهم وأفهام المخاطبين، ولهذا الجماعة تختلف مع جماعة تنظيم الدولة اختلافا عميقا في قضايا التكفير والقتل والقتال ومسائل الخلافة والإمامة وإعلانها وكيفية سياسة الناس فتضبط هذه الأمور بضوابط شرعية نبوية، وكذلك تختلف معها في المشروع.

وذلك ما لم يتغير موقف تنظيم الدولة ويتراجع عن المآخذ التي أخذت عليه.

- موقف الجماعة من أسرى العدو:

أ- فصل القرار في أسرى العدو هو لأمير الجماعة أو من أنابه الأمير في ذلك بعد الرجوع إلى اللجنة الشرعية.

ب- الجماعة تتعامل من حيث الخيارات مع أسرى العدو بحسب الشريعة الإسلامية من المفاداة بأسرى المسلمين ثم المال، أو القتل أو المن.

ج- ولو أسلم الأسير الحربي فإنه يمتنع عن قتله، وتبقى الخيارات الأخرى، وهذا فيما يتعلق بأسرى الكفار الأصليين.

د- وأما المرتدين فخيارهم:
المفاداة بأسرى المسلمين.
القتل.
المن بشرط الاستتابة بعد الرجوع إلى اللجنة الشرعية.

تتعامل الجماعة مع الأسرى بما شرعه الله تعالى من الحقوق كما قال تعالى ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾﴾ [الإنسان: ٨].

ما هي مبادئ تنظيم القاعدة في جزيرة العرب؟

المبادئ والأسس التي قامت عليها جماعة تنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب هي كما يلي:

أولا: تعتقد الجماعة أن توحيد الله والتمسك به هو أعظم الفرائض وأوجب الواجبات وأعلى المصالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون - شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان**» رواه البخاري (٩) ومسلم (٣٥).

ثانيا: تعتقد الجماعة أن القيام بفرض الجهاد ومدافعة الأعداء هو الحل لخروج الأمة من واقعها المؤلم ومآسيها المتكررة وإعادتها إلى مجدها وعزتها وأنه لا أوجب بعد الإيمان بالله من دفع العدو الصائل وأنه به يكف بأس الكفار وتكسر شوكتهم، وهو كذلك الحل لتطبيق الشريعة وفرض سلطانها على الأرض، وأن أي حلول وخيارات أخرى يستبعد منها الجهاد في سبيل الله فلن يأتي بالنتيجة المقصودة، لذا فإن الجماعة هي جماعة مجاهدة مقاتلة تعتقد الجهاد منهجا للتغيير، فلا خيار لها إلا القتال ولن تترك السلاح حتى يكون الدين كله لله، وتعتقد أن الجهاد حكمه اليوم فرض على الأعيان في الجملة حتى تتحقق الكفاية في دفع العدو الصائل على الأمة، قال تعالى ﴿فَقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٤﴾﴾ [النساء: ٨٤].

وقال تعالى ﴿قَٰتِلُوهُمۡ يُعَذِّبۡهُمُ ٱللَّهُ بِأَيۡدِيكُمۡ وَيُخۡزِهِمۡ وَيَنصُرۡكُمۡ عَلَيۡهِمۡ وَيَشۡفِ صُدُورَ قَوۡمٖ مُّؤۡمِنِينَ ١٤ وَيُذۡهِبۡ غَيۡظَ قُلُوبِهِمۡۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ١٥﴾ [التوبة: ١٤-١٥].

وقال تعالى ﴿ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ٤٠﴾ [الحج: ٤٠].

وقال تعالى ﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ﴾ [البقرة: ٢٥١].

وقال تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ وَهُوَ كُرۡهٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرّٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٢١٦﴾ [البقرة: ٢١٦].

وقال تعالى ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ٣٩﴾ [الأنفال: ٣٩].

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله -صلَّى الله عليه وسلم- يقول: «**إذا تبايعتُم بالعِينَةِ، وأخذتم أذنابَ البقرِ، ورضيتُم بالزَّرْع، وتركتُم الجهادَ، سَلَّط اللهُ عليكم ذُلاًّ لا ينزِعُه حتى تَرجِعُوا إلى دينكم**» رواه أبو داود (٣٤٦٢).

ووجود القتل والأسر والآلام والمصائب في الجهاد لا يلغيه أو يوقفه، فهذه التكاليف هي من لوازم وحتميات الجهاد الذي شرعه الله، وهي موجودة في كل عصر ومصر، وهي ثمن العزة والكرامة، إذ لا يوجد شيء ثمين بلا ثمن.

والجماعة تسعى بهذا في تحرير أراضي المسلمين المحتلة وترفض أي معاهدة أو اتفاقية أو قرار دولي يمنح الكفار حق الاستيلاء على ديار المسلمين، كاستيلاء اليهود على فلسطين أو روسيا على الشيشان والهند على كشمير واسبانيا على سبتة ومليلة والصين على تركستان الشرقية.

ثالثا: تعتقد الجماعة فرضية ووجوب الرجوع والتحاكم إلى الشريعة الإسلامية والأخذ بدين الإسلام بشموله وتطبيقه في كل نواحي الحياة، وأن حاكمية الشريعة هي من أهم فروض الدين، وأن هذا هو الحل الوحيد والمخرج الذي يكفل للناس حقوقهم ويحقق العدل بينهم ويحل جميع مشاكلهم ويضمن لهم حياة كريمة، وترفض الجماعة سائر الأنظمة والدعوات الجاهلية والمناهج الهدامة الفاسدة كالديمقراطية والاشتراكية والعلمانية وحاكمية الجماهير والشعب وحاكمية النظام الدولي الذي يحكم بغير الشريعة ويحكمه أهل الكفر وغيرها، وترفض التحاكم إليها والخضوع لها، قال تعالى ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ {المائدة: ٤٨} وقال تعالى ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾ {النساء: ١٠٥} وقال تعالى ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ {المائدة: ٤٩} وقال تعالى ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ {المائدة: ٤٥}.

رابعا: تعتقد الجماعة أن الولاء للمؤمنين على اختلاف أوصافهم والبراءة من الكفار والمشركين والمرتدين على اختلاف مللهم من أوثق عرى الدين ولوازم التوحيد والقيام بملة إبراهيم عليه السلام فهي تعطي ولاءها لكل مؤمن على وجه الأرض مهما بعد وتبغض وتعادي كل كافر ومرتد وتتبرأ منه ولو كان أقرب قريب على حد قول الله تعالى ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ {الممتحنة: ٤} وأن مظاهرة الكافرين على المسلمين كفر، ولا

تعترف الجماعة بالوطنية ولا القومية كرابط في علاقاتها ولا محدد لمصالحها فبلاد المسلمين كلها وطن واحد والمسلمون كلهم دينهم واحد ويرجعون لأب واحد وهو آدم عليه السلام.

خامسا: تعتقد الجماعة أن الديموقراطية بنظامها المعروف من إعطاء التشريع لغير الله تعالى حكمها كفر ولا تجوز بحال، والمشاركة في العمل الديمقراطي عبر ما يسمى بالبرلمان هو من الضلال تحت أي مبرر كصد العلمانيين أو تطبيق الشريعة عن طريق الديموقراطية أو غير ذلك.

سادسا: تعتقد الجماعة أن قوام الدين وسبيلها الحركي هو بقرآن يهدي وسيف ينصر أي دعوة القرآن وأحكامه يصاحبها سيف الجهاد والقتال كما كان في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وعصر من بعده من الخلفاء، فالدعوة والقتال متلازمان في الجماعة، فالسيف بلا قرآن يتحول إلى قطع طريق، والقرآن بلا سيف يجعل الدعوة ضعيفة ومحدودة، فلا بد مع البيان من السنان، وإن من الناس من لا ينقاد للحق بحجته، وإنما بقوته، قال تعالى ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾﴾ {الحديد: ٢٥} قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى الكبرى (٥/٣٣٢): « ولن يقوم الدّين إلاّ بالكتاب والميزان والحديد، الكتاب يهدى به والحديد ينصره».

سابعا: تعتقد الجماعة أن الشعوب في البلاد الإسلامية هي شعوب مسلمة، الأصل فيها الإسلام ما لم يثبت خلاف ذلك في الأفراد وتربطها بهم أخوة الإسلام ولهم كافة حقوق المسلمين.

ثامنا: تعتقد الجماعة أن من واجبها الشرعي الدفاع عن المسلمين في جزيرة العرب ضد المظالم ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا.

تاسعا: الجماعة تضبط سير حركتها بالشرع، فتسعى إلى أن تأتي كل مواقفها وقراراتها وحركتها موافقة للشرع الحنيف ومنضبطة بميزانه، ولذا توجب على نفسها وعلى جميع منتسبيها وأفرادها الرجوع إلى أدلة الشرع الواضحة والمحكمة في أحكام الجهاد وتوابعه ولوازمه في الحرب والسلم والقتل والقتال والأسر والأمان والفيء والغنائم دون التأويلات البعيدة والمبررات الضعيفة أو الأمور المشتبهة في ذلك، إذ أن الأمر يتعلق باستباحة واستحلال الدماء والأموال، وذلك بالرجوع إلى العلماء الصادقين وسؤالهم كما أمر الله تعالى وعرض القضايا الطارئة عليهم وأخذ الأحكام الشرعية منهم.

كما أن أي أمر يعرض في الجهاد لابد أن يمر على عدة مراحل لتطبيقه أو عدمه:

النظر في وصف الأمر والواقع، هل الوصف مكتمل أم لا؟

النظر في الحكم الشرعي في هذا الأمر هل يجوز أم لا يجوز؟

النظر في القدرة هل تقدر الجماعة أم لا تقدر؟

النظر في السياسة الشرعية هل يوافق هذا الأمر السياسة الشرعية وموازنات المصالح والمفاسد أم لا يوافق؟

والجهاد إن أقيم على وجهه كان منفعته متعدية على القائم به وعلى غيره من المسلمين وإن لم يقم على وجهه وبغير ضبط وإحكام وكان مصدره اتباع الظن وما تهوى الأنفس كان ضرره متعديا على القائم به وعلى المسلمين.

عاشرا: الجماعة لا تعترف بالنظام الدولي ولا بقوانينه الوضعية ولا ترى له أي شرعية أو نفوذ ولا تقبل أبدا بالدخول فيه بمنظماته وهيئاته أو احتواؤها من قبله لأنه لا يمكن ذلك إلا بالتنازل عن بعض أصول وفرائض الدين والتخلي عن المبادئ، قال تعالى ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ [المائدة: ٤٩] وقال تعالى ﴿ فَلَعَلَّكَ تَارِكُۢ بَعْضَ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ وَضَآئِقُۢ بِهِۦ صَدْرُكَ أَن يَقُولُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ كَنزٌ أَوْ جَآءَ مَعَهُۥ مَلَكٌ ۚ إِنَّمَآ أَنتَ نَذِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٢﴾ ﴾ [هود: ١٢] وقال تعالى ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ كَرِهُوا۟ مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِى بَعْضِ ٱلْأَمْرِ ۖ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ﴿٢٦﴾ ﴾ [محمد: ٢٦].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الملاحم
AL-MALAHEM MEDIA

تنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب

فإن الصراع بين أهل الحق وأهل الباطل سنة ماضية ورحاه تدور بين رايتين: راية أهل الإيمان تناوئها راية أهل الكفر والطغيان، والحرب مستعرة بين الفريقين إلى أن يقاتل آخر هذه الأمة المسيح الدجال، وفي خضم هذه المعركة وفي ظل إقبال الأمة على الجهاد ونصرة المجاهدين ووجود التعاطف الشعبي مع أهل الجهاد ومع تعدد مصادر المعلومات المغرضة وغير المحايدة واللا المهنية، وانتشار الكذب في وسائل الإعلام ووجود حملات التشويه بشتى الطرق التي تشن ضد المجاهدين وعقيدتهم سواء عبر وصفهم بالعمالة أو الخارجية أو الغلو والتشدد أو الاعتداء على الدماء المعصومة أو غير ذلك، من أجل عزل الأمة عن أبنائها المجاهدين ليقف مددها ونصرتها عنهم ويسهل على الأعداء بذلك الانفراد بهم ومحاولة القضاء عليهم، أو التشويه عبر وسائل الإعلام لبعض الحركات المنتسبة إلى الإسلام التي تنتهج الغلو والظلم والإجحاف وتعمل على تشويه بل تكفير المجاهدين، وفي ظل وجود تساؤلات كثيرة حول جماعة تنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب – سواء من أعضاء الجماعة الجدد أو من خارجها – عن الجماعة في أهدافها ومشروعها وعقيدتها ومبادئها وسياستها جاءت هذه الرسالة البسيطة المعرفة بتنظيم قاعدة الجهاد في جزيرة العرب ردا على تلك التساؤلات وقطعا لدابر التشويهات وتفنيداً للشبهات ومساعدة لأعضاء الجماعة في عدم الوقوع في المخالفات.